

Distr.: General
4 February 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البندان ١٢٧ و ١٤٣ من جدول الأعمال
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير
مجلس مراجعي الحسابات
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة
لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير معلومات إضافية استجابة لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/5 (Vol. II)). ويقدم هذا التقرير عملاً بأحكام الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء، التي طُلب فيها إلى الأمين العام تقرير إلى الجمعية عن التدابير المتخذة أو التي ستخذ لتنفيذ تلك التوصيات، في نفس الوقت الذي يقدم فيه مجلس المراجعين توصياته إليها.

وقد وافقت الإدارة على معظم توصيات المجلس، وورد العديد من تعليقات الأمين العام على النحو الواجب في تقرير المجلس. ولذلك، فحرصاً على تقليل حالات التكرار وتبسيط الوثائق، لا يورد هذا التقرير تعليقات إضافية من جانب الإدارة إلا عند الاقتضاء، بالإضافة إلى ما يقدمه من معلومات عن حالة التنفيذ، والمكتب المسؤول، والتاريخ التقديري



للإنجاز، ودرجة أولوية كل توصية من التوصيات المدرجة في تقرير المجلس. وعلاوة على ذلك، يتضمن هذا التقرير معلومات محدّثة عن حالة تنفيذ توصيات المجلس المتصلة بالفترات السابقة التي أبلغ المجلس عن عدم إتمام إنجازها في المرفق الثاني لتقريره.

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ٧ من قرارها ٢١٦/٤٨ بء، أن يقدم إليها تقريراً عن التدابير التي ستُتخذ لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في الوقت نفسه الذي يقدم فيه مجلس مراجعي الحسابات تقريره إلى الجمعية. وبناء على ذلك، يُقدّم هذا التقرير استجابة لتوصيات المجلس الواردة في تقريره عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة الاثني عشر شهرا المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني).

٢ - وعند إعداد هذا التقرير، روعيت الأحكام الواردة في قراري الجمعية العامة التاليين:
(أ) القرار ٢١٢/٥٢ بء (لا سيما الفقرات ٢ إلى ٥)، وكذلك المذكرة التي يحيل بها الأمين العام مقترحات المجلس لتحسين تنفيذ توصياته التي وافقت عليها الجمعية (A/52/753، المرفق)؛

(ب) القرار ٢٦٨/٦٤، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تبيان الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها الذين يخضعون للمساءلة والتدابير المتخذة في ذلك الصدد.

٣ - وفيما يتعلق بترتيب الأولويات، لاحظت الإدارة أن المجلس صنف ٢١ من التوصيات الـ ٥٩ على أنها توصيات "رئيسية". وبينما ستنفذ جميع توصيات المجلس المقبولة في الوقت المناسب، فإن هذه التوصيات الرئيسية ستعتبر ذات أولوية عليا. وأبلغ المجلس عن تحسن في معدل تنفيذ التوصيات التي قدمت في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ (٤٤ في المائة) مقارنة بنسبة ٤٠ في المائة خلال السنة السابقة. ويلخص الجدولان ١ و ٢ حالة تنفيذ التوصيات الصادرة مؤخراً في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

الجدول ١

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تُقبل	تُنفذت	قيّد التنفيذ	حُدّد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدّد لها تاريخ مستهدف
إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني	١٦	١	٥	١٠	٧	٣
إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني	٣	-	١	٢	٢	-
إدارة الشؤون الإدارية	٢	-	١	١	١	-
المجموع	٢١	١	٧	١٣	١٠	٣

٤ - كما هو مبين في الجدول ١، توجد قيد التنفيذ ١٣ توصية من التوصيات الرئيسية الـ ٢١ الصادرة عن المجلس؛ ومن المستهدف تنفيذ ٩ توصيات من هذه التوصيات قبل نهاية عام ٢٠١١، وهناك توصية واحدة من المقرر تنفيذها في حزيران/يونيه ٢٠١٤. والتوصيات الثلاث التي لم يُحدّد لها تاريخ مستهدف تتعلق جميعها بأنشطة قيد التنفيذ.

الجدول ٢

حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تُقبل	تُنفذت	قيّد التنفيذ	حُدّد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدّد لها تاريخ مستهدف
إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني	٤٤	١	١٦	٢٧	٢٣	٤
إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني	٥	-	١	٤	٤	-
إدارة الشؤون الإدارية	٣	-	٢	١	١	-
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٧	-	٢	٥	١	٤
المجموع	٥٩	١	٢١	٣٧	٢٩	٨

٥ - كما هو مبين في الجدول ٢، توجد قيد التنفيذ ٣٧ توصية من التوصيات الرئيسية الـ ٥٩ الصادرة عن المجلس؛ ومن المستهدف تنفيذ ٢٨ توصية منها قبل نهاية عام ٢٠١١، وهناك توصية واحدة من المقرر تنفيذها في حزيران/يونيه ٢٠١٤. ومن بين التوصيات الثماني التي لم يُحدّد لها تاريخ مستهدف، تتعلق سبع توصيات بأنشطة قيد التنفيذ، بينما يتوقف تنفيذ توصية واحدة على عوامل خارجية.

٦ - وتجدر الإشارة إلى أن تنفيذ توصيات المجلس بنجاح يعتمد على كيفية صياغة التوصيات. فعلى سبيل المثال، التوصية الواردة في الفقرة ١٤٦ من التقرير السابق للمجلس (A/64/5 (Vol. II))، الفصل الثاني التي تنص على: "... أن تقوم الإدارة بتعزيز إدارة الممتلكات المستهلكة ومراقبتها..."، ليست محددة ولا قابلة للقياس. ولهذا، ليس هناك إجراء أو إجراءات مميزة بوضوح يمكن اتخاذها لتنفيذ هذه التوصية، ولا يمكن تحديد أي موعد مستهدف لتنفيذها، وليس من الواضح متى ستصبح هذه التوصية لاغية. وكما يتبين من الجدولين الواردين أعلاه، تصنف حالة تسع توصيات على أنها "فيد التنفيذ". وستواصل الإدارة مناقشة هذه التوصيات مع المجلس، بهدف الاتفاق على تدابير محددة يتعين اتخاذها من أجل تنفيذها بشكل تام.

ثانياً - المسائل المحددة التي تستدعي الاهتمام

٧ - أشار الأمين العام إلى الشواغل المحددة التي أعربت عنها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٨/٦٤ بشأن: (أ) الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة؛ (ب) تحديد الأسباب الجذرية للتوصيات المتكررة؛ (ج) مساءلة المديرين عن تنفيذ التوصيات. ويرد أدناه بإيجاز الوضع الحالي للإجراءات المتخذة.

الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة

٨ - بموجب النظام المالي والقواعد المالية، يكلف وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية بمسؤولية إدارة الممتلكات. وهو يقوم بتفويض السلطة والمسؤولية إلى الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، الذي يفوض بدوره السلطة والمسؤولية، في ما يتعلق ببعثات حفظ السلام، إلى وكيل الأمين العام للدعم الميداني. ويعمل الأمين العام المساعد لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم على تنسيق ورصد الإجراءات المتخذة لمعالجة الشواغل التي يثيرها المجلس عن طريق مجموعة من الأفرقة العاملة التي تراعي أيضاً ضرورة الامتثال في المستقبل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تصدت إدارة الدعم الميداني بقوة إلى المشاكل المحددة المشار إليها في عمليات مراجعة الحسابات السابقة، واستحدثت مؤشرات أداء رئيسية وعملية رصد مركزي لمتابعة التقدم المحرز. وتشمل التدابير المتخذة ما يلي:

(أ) إصدار دليل إدارة الممتلكات والعمل به، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛

(ب) وضع خطة عمل لإدارة الملكية على مستوى إدارة الدعم الميداني ونظام لقياس أداء إدارة الممتلكات (توجيهات سنوية صادرة عن وكيل الأمين العام/إدارة الدعم الميداني موجهة إلى جميع البعثات)؛

(ج) استعراض الإطار التنظيمي لإدارة الممتلكات من أجل تبسيط الإجراءات الإدارية لشطب الأصول ونقلها يقوم به الفريق العامل المشترك بين إدارة الشؤون الإدارية/إدارة الدعم الميداني؛

(د) دمج وظائف إدارة الممتلكات في ١٠ بعثات من بعثات حفظ السلام لتحويلها إلى أقسام لإدارة الممتلكات؛

(هـ) إكمال مشروع تدوين الممتلكات غير المستهلكة، ٢٠٠٧؛

(و) إطلاق مشروع تدوين الممتلكات المستهلكة؛

(ز) اعتماد تكنولوجيا قراءة رموز الأعمدة المتوازية (جار)؛

(ح) إصدار المبادئ التوجيهية لإدارة الدعم الميداني بشأن عمليات التخزين، ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛

(ط) وضع مبادئ توجيهية للتصرف في الممتلكات؛

(ي) تنفيذ مشروع منهجية lean six sigma لتبسيط عمليات التصرف في الأصول التي تنتهجها إدارة الدعم الميداني أثناء تصفية البعثات؛

(ك) إنشاء شبكة ممارسين في مجال إدارة الممتلكات (٣٩٥ مشاركا).

٩ - وقد شهدت كافة المجالات التي تستدعي الاهتمام، والتي أشارت لها تقارير مراجعة الحسابات السابقة، تحسينات كبيرة. ولا سيما:

(أ) العدّ المادي للممتلكات (الممتلكات غير المستهلكة): حيث أحرزت ١٤ بعثة من أصل ١٥ بعثة مستويات عدّ للممتلكات تفوق ٩٠ في المائة مقارنة مع ٨ من أصل ١٥ في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨؛ أما في ما يتعلق بالممتلكات المستهلكة، فقد تحسنت نسب عدّ الممتلكات لترتفع من ٦٧ في المائة في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ إلى ٨٧ في المائة في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠؛

(ب) تسوية الفوارق في حسابات الممتلكات غير المستهلكة: تمت تسوية ٧٢ في المائة من الفوارق في الحسابات التي تم اكتشافها خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ خلال نفس الفترة المشمولة بالتقرير، مقارنة مع ٥٥ في المائة في الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٧؛

(ج) شطب الممتلكات غير المستهلكة والتصرف فيها: تم خفض متوسط الفترة الزمنية التي يستغرقها التصرف في الأصول عبر بيعها التجاري من ٣١٦ يوما في الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨ إلى ٢٠٠ يوم في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠؛ كما تم خفض متوسط الفترة

الزمنية التي يستغرقها الاستعراض الذي يجريه المجلس المحلي لحصر الممتلكات من ٦٤٤ يوما في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إلى ١٤٧ يوما في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠.

١٠ - وفي ما يتعلق بمسائل محددة أثرت في الفقرات الواردة تحت العنوان "مسائل أخرى" ضمن رأي مراجعي الحسابات ((A/65/5 (Vol. II)، الفصل الأول، تقرير مراجعة الحسابات، تجدر الإشارة إلى ما يلي:

(أ) في معظم الحالات المتعلقة بالفروق في الحسابات والبالغ عددها ٦٢٠٥٠، تم تحديد موقع الأصول والسجلات في انتظار التحديث لإدخال التفاصيل المتعلقة بالموقع والمستخدم المعين. ولم تؤد أي من هذه الحالات إلى خسائر تذكر على مستوى المساءلة أو المراقبة، كما لم يكن لها أي أثر هام على المبالغ الواردة في البيانات المالية؛

(ب) ومن الممتلكات المستهلكة التي تبلغ قيمتها الإجمالية ٤٠٢ مليون دولار، تشير تقديرات إدارة الدعم الميداني إلى أن أكثر من ٦٠ في المائة منها مواد استهلاكية ستعتبر من منظور المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مواد تُستهلك عند اقتنائها، وبالتالي لن تشكل جزءا من المخزون الذي يُبلغ عنه في البيانات المالية. كما يجري اتخاذ خطوات لتحضير الكشوف في البيانات المالية ما إن يتم العمل بالمعايير المحاسبية الدولية.

الأسباب الجذرية للتوصيات المتكررة

١١ - تتضمن الأسباب الجذرية وراء معظم توصيات مراجعي الحسابات المتكررة، ولا سيما تلك التي تسلط الضوء على التأخير أو عدم الامتثال، ما يلي: ارتفاع نسب الشواغر، والنظم البالية، والانتقال إلى معايير محاسبية جديدة، والانتقال إلى عمليات وإجراءات جديدة وتفسير الإجراءات والمبادئ التوجيهية، والمسائل المتصلة بالتدريب. ومع أنه يمكن اتخاذ تدابير فورية لمعالجة بعض هذه الأسباب، فإنه لا سبيل إلى معالجتها تماما إلا عبر اتخاذ تدابير طويلة الأجل، من قبيل الاستعاضة عن نظم تكنولوجيا المعلومات الحالية بنظام أو موجا.

١٢ - ويتضمن الجزء الرابع من هذا التقرير المزيد من التفاصيل عن التدابير الجاري اتخاذها لمعالجة كل من التوصيات المتكررة/المتبقية من الفترات السابقة.

مسألة المديرين

١٣ - حسبما يتضح من الجزأين الثالث والرابع، أدناه، تُوجّه التوصيات إلى رؤساء الإدارات المسؤولة عن تنفيذها. وإضافة إلى ذلك، تم تحديد الأولويات والأطر الزمنية، وعلى

جميع المديرين أن يشرحوا، في إطار هذا التقرير، أسباب أي تأخير والإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات. كما تتابع لجنة الإدارة التوصيات التي لم تُنفذ بعد. ولدعم هذه المتابعة، يجري استعراض التفسيرات المقدّمة، وعند الاقتضاء، يُطلب من مديري البرامج التعجيل بتنفيذ التدابير المتخذة و/أو بإدخال تعديلات عليها.

ثالثا - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات

١٤ - ترد أدناه المعلومات التي طلبتها الجمعية العامة عن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وكما ورد في موجز هذا التقرير، فقد أُدرج العديد من التعليقات التي أدلت بها الإدارة في تقرير المجلس؛ ولهذا، لم تُقدم أدناه تعليقات إضافية إلا عندما لم يأخذ المجلس في الاعتبار تعليقات الإدارة.

ألف - الالتزامات غير المصفاة

إنشاء الالتزامات غير المصفاة

١٥ - في الفقرة ٣٣، كرّر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تكفل الإدارة التقييد الصارم لجميع البعثات بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بمعايير إنشاء الالتزامات.

١٦ - أصدرت إدارة الشؤون الإدارية التعليمات بشأن إغلاق الحسابات في نهاية عام ٢٠١٠ وجّهتها للبعثات وحددت فيها شروطا معينة يجب التقييد بها لإنشاء التزامات، بما يكفل إنشاء الالتزامات الصحيحة فقط والاحتفاظ بها في الحسابات دون سواها. وبشكل مستقل، أعدت إدارة الدعم الميداني توجيهات مفصلة للبعثات الميدانية ومراكز التكاليف التابعة للمقر للتشديد على مسؤولياتها بوصفها مكلفة بالتصديق على الاحتفاظ بالالتزامات وإلغائها. وتم التشديد على ضرورة ضمان توفر التزام ملزم واضح وكذلك حد معقول من اليقين من إمكانية التنفيذ قبل الاحتفاظ بالالتزام. وتم التشديد أيضا على أنه ينبغي للبعثات استعراض أولويات ميزانياتها وتحديد الالتزامات التي تمثل نفقات فعلية والالتزامات المالية للأمم المتحدة، لضمان ألا تتجاوز الأولويات المتبقية التمويل المخصّص للسنة المالية. وخضعت هذه التوجيهات الموجهة للبعثات لرصد واستعراض عن كثب في المقر، مما أدى إلى إدخال تسويات على الالتزامات المحتفظ بها في الحسابات للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

١٧ - أما في ما يخص البعثات المحددة التي قُدمت التوصية بسببها، فقد أبلغت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بإلغاء التزامات أنشئت خطأً وتُقدر قيمتها الإجمالية بمبلغ ٢,٧ مليون دولار. وأكدت بعثة الأمم المتحدة في السودان أنها ألغت الالتزامات التي أنشئت خطأً المتصلة بطلي شراء مقابل ١,٥٨ مليون دولار و ١,٣٢ مليون دولار. وبناء على ذلك، أُدخلت التسويات اللازمة في حسابات البعثتين للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وفضلاً عن ذلك، أكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٠ أن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد نفذت هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	نُفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

باء - الأنصبة المقررة والحسابات الأخرى المستحقة القبض

أرصدة الحسابات المستحقة القبض التي لم تسدد لفترة طويلة

١٨ - في الفقرة ٣٨، أوصى المجلس مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات وإدارة الدعم الميداني بأن يقوم بما يلي: (أ) مطالبة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بتكثيف جهودها من أجل استرداد جميع أرصدة الحسابات المستحقة القبض التي لم تسدد لفترة طويلة؛ (ب) تقييم إمكانية استرداد الأرصدة غير المسددة لفترة طويلة وإجراء التعديلات الضرورية على قيودات تلك الحسابات.

١٩ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرتين ٣٩ و ٤٠ من تقرير المجلس. وإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن إدارة الشؤون الإدارية سترصد المبالغ المستحقة القبض منذ فترة طويلة، وإذا اقتضى الأمر، ستجري التعديلات المناسبة على الحسابات بالاشتراك مع البعثات.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

جيم - حساب الدعم

الدراسات المتعلقة بحساب الدعم

٢٠ - في الفقرة ٥٩، أوصى المجلس مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات وإدارة عمليات حفظ السلام بأن يقوموا بما يلي: (أ) الاستفادة من الدروس المستقاة من الدراستين السابقتين عن حساب الدعم لكفالة تناول الدراسة الجديدة المقترحة بالقدر الكافي لوضع نموذج للملاك الوظيفي لحساب الدعم؛ (ب) الرصد الدقيق لتنفيذ العقد من أجل ضمان تقديم الخبراء الاستشاريين للنواتج استناداً إلى الاختصاصات المنصوص عليها في العقد وتجنباً للمزيد من التأخير.

٢١ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٦٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

تقييم المجلس لحساب الدعم

٢٢ - في الفقرة ٧٧، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات وإدارة عمليات حفظ السلام بما يلي: (أ) بلورة معايير واضحة ومحددة بالنسبة للوظائف التي ستُمَوَّل من حساب الدعم لمساندة عمليات حفظ السلام؛ (ب) مطالبة مختلف الإدارات التي لها وظائف ممولة من حساب الدعم بالاحتفاظ بجميع المستندات الداعمة اللازمة لتسهيل تقييم الوظائف الممولة من حساب الدعم والأنشطة ذات الصلة بها.

٢٣ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرتين ٧٨ و ٧٩ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق.

دال - الميزنة بما في ذلك الميزنة القائمة على النتائج

الميزنة القائمة على النتائج: مؤشرات الإنجاز والنواتج

٢٤ - في الفقرة ٨٤، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تقوم جميع البعثات بتحسين عملية صياغة الميزنة القائمة على النتائج من خلال تدريب الموظفين المعنيين بشكل منتظم، كأن يكون ذلك، مثلاً، عن طريق التعليم عن بُعد أو عن طريق بدائل عملية أخرى.

٢٥ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٨٥ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

الميزنة القائمة على النتائج: رصد التقدم المحرز والأداء على امتداد السنة

٢٦ - في الفقرة ٩٣، أوصى المجلس بأن تتخذ إدارة عمليات حفظ السلام، بالتعاون مع إدارة الدعم الميداني، تدابير لضمان قيام جميع البعثات، بانتظام، بجمع البيانات المتصلة بالميزنة القائمة على النتائج واستعراضها وتجميعها والإبلاغ عنها وذلك لأغراض الإدارة الداخلية.

٢٧ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٩٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

جوانب الميزنة الأخرى: ميزانية الطيران وميزانية المركبات

- ٢٨ - في الفقرة ٩٨، أوصى المجلس بأن تطالب إدارة الدعم الميداني بما يلي: (أ) أن تنظر بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي في معقولية افتراضات ميزانيتها عند إعداد ميزانية الطيران؛ (ب) أن تأخذ العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في الحسبان المركبات الممنوحة لها على سبيل الهبة عند إعداد ميزانية المركبات.
- ٢٩ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٩٩ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	تُنفذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

تنفيذ ميزانية المشاريع السريعة الأثر

- ٣٠ - في الفقرة ١٠٢، أوصى المجلس إدارة الدعم الميداني بأن تطالب جميع البعثات بتحسين معدلات إنجاز المشاريع السريعة الأثر.
- ٣١ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ١٠٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

هاء - استراتيجية انسحاب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

- الإقرارات الواردة في البيانات المالية بشأن إتمام بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
- ٣٢ - في الفقرة ١٠٩، أوصى المجلس بأن تشير الإدارة في المستقبل إلى إنهاء البعثة في البيانات المالية فور موافقة مجلس الأمن على إنهاء بعثة ما، وأن تكشف عن أفضل التقديرات للأثر المالي لذلك.
- ٣٣ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية حسب الأصول في الفقرة ١١٠ من تقرير المجلس. وستطبق الإدارة هذه السياسة عندما يتخذ مجلس الأمن قراراً مماثلاً في المستقبل.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية
الحالة:	نُفِّذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

رصد تنفيذ خطتي الانسحاب التدريجي والتصفية

٣٤ - في الفقرة ١١٢، أوصى المجلس بأن تُجري إدارة الدعم الميداني تقييما لتحديد وتوثيق المخاطر الرئيسية التي قد تعترض سبيل تنفيذ خطتي الانسحاب التدريجي والتخفيف من حدة هذه المخاطر. وبعد ذلك، ينبغي أن تخضع هذه المخاطر لعملية استعراض تقوم بها الإدارة العليا كل أسبوع.

٣٥ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ١١٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نُفِّذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

استعراض ما بعد التنفيذ

٣٦ - في الفقرة ١١٩، أوصى المجلس إدارة الدعم الميداني بأن تُجري استعراضا شاملا لما بعد التنفيذ وللدروس المستفادة من خطتي انسحاب وتصفية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. وينبغي الاستفادة من الدروس الرئيسية لإعادة النظر في التوجيهات المتعلقة بالتصفية إذا اقتضى الأمر، ولإعداد توجيهات واضحة بشأن بلورة وتنفيذ خطة انسحاب لحماية العمليات الفنية لإنهاء البعثات ومن أجل تيسير الانسحاب المنظم.

٣٧ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ١٢٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نُفِّذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

واو - الممتلكات غير المستهلكة

التحقق المادي وتسوية الفوارق في الحسابات

٣٨ - في الفقرة ١٣٠، أوصى المجلس إدارة عمليات حفظ السلام بمطالبة جميع البعثات بما يلي: (أ) إجراء عمليات تحقق مادي تامة وكاملة بشأن الممتلكات غير المستهلكة؛ (ب) بذل أقصى جهد ممكن للتأكد من الأسباب التي جعلت من تلك الأصول في خانة "لم يُعثر عليها بعد"؛ (ج) التعجيل بعملية تسوية الفروق في الحسابات لضمان دقة البيانات المتصلة بالممتلكات غير المستهلكة.

٣٩ - تعترف الإدارة بإقرار المجلس بالإجراءات التي اتخذتها الإدارة لتعزيز إدارة الممتلكات غير المستهلكة من أجل معالجة المخاوف التي أثارها المجلس سابقا. وتعيد الإدارة التأكيد على أن هذه التدابير تعالج أوجه القصور التي تم تحديدها بنجاح، وأن نتائج الأداء فيما يتعلق بالانضباط في إدارة الممتلكات على مدى السنوات الأربع الماضية تشير إلى وجود اتجاه إيجابي على الصعيد العالمي. وكما أكد المجلس، فإن مؤشر الأداء الرئيسي الذي وضعته الإدارة هو الهدف المتمثل في التنفيذ بنسبة ١٠٠ في المائة. ونظرا للظروف التشغيلية والأمنية على أرض الواقع، تم تحديد معدل لتحمل المخاطر قدره ١٠ في المائة على أنه انحياز مقبول عن الهدف. واستنادا إلى التفسير المبين أعلاه، فإن الإدارة لا تتفق مع توصية المجلس بالتحقق المادي الكامل والتام من الممتلكات غير المستهلكة. وترد تعليقات إدارة الدعم الميداني الخاصة بالبعثات على التوصية في الفقرة ١٣٢ من تقرير المجلس.

٤٠ - وفيما يتعلق بتحديد الفروق وتسويتها، على النحو المشار إليه في الفقرتين (ب) و (ج) من التوصية، فإن نظام قياس الأداء بإدارة الدعم الميداني يتضمن ثلاثة مؤشرات رئيسية محددة للأداء. وقد قامت إدارة الدعم الميداني بتذكير البعثات الميدانية مرارا وتكرارا بالالتزام بتعليمات التسجيل اليومي لحالة الممتلكات وبالاستخدام المتواصل لتقارير استخبارات الأعمال التجارية المستخدمة لدى الشركات، والتي تسهل الكشف عن الفروق وإجراء التسويات اللازمة بشأنها. وقد أدخلت البعثات الميدانية ممارسة قياسية تقوم بموجبها وحدة مراقبة الممتلكات والمخزون بإعداد تقارير شهرية تتعلق بالفروق في المخزون وتقديمها إلى وحدات المحاسبة المستقلة لإجراء التسويات اللازمة بشأنها. وأصدرت بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية إجراء تشغيليا موحدا للتسوية بشأن الفروق في المخزون، واعتمد الإجراءات من قبل جميع البعثات الميدانية. وفرض استخدامه على صعيد إدارة الدعم الميداني، عن طريق إصدار خطة عمل الإدارة المتعلقة بإدارة الممتلكات للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. كما أن إدخال إدارة الدعم

الميداني لتكنولوجيا القراءة التلقائية لرموز الأعمدة المتوازية خلال الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ سيؤدي إلى الإسراع في تسوية الفروق.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	الفقرة (أ)، لم تتم الموافقة عليها؛ والفقرتان (ب) و (ج)
درجة الأولوية:	قيّد التنفيذ
التاريخ المستهدف:	عالية
	الفقرة (أ)، لا ينطبق؛ والفقرتان (ب) و (ج) الربع الثاني
	من عام ٢٠١١

الفصل بين الواجبات

٤١ - في الفقرة ١٣٤، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من جميع البعثات التقيد بالفصل بين الواجبات المتصلة بالمتلكات غير المستهلكة تفاديا لاضطلاح شخص واحد بمهام الموافقة على إخراج الأصول من المخزون وإصدارها واستلامها، أو أن تفكر في فرض ضوابط للتخفيف من هذه المخاطر عندما يتعذر الفصل بين الواجبات.

٤٢ - ترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ١٣٥ من تقرير المجلس. علاوة على ذلك، فإن الفصل الكامل بين الواجبات يعتمد على توافر موارد إضافية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

مهلة تنفيذ عمليات شطب الأصول والتصرف فيها

٤٣ - في الفقرة ١٣٨ كرر المجلس توصيته السابقة بأن تعمل الإدارة على تعزيز رصدها لعمليات شطب المتلكات غير المستهلكة والتصرف فيها على مستوى البعثات، بما يكفل اتخاذ التدابير المناسبة للتعجيل بإنهاء جميع عمليات شطب الأصول والتصرف فيها.

٤٤ - حددت الإدارة الأسباب الرئيسية للتأخير في عمليات شطب الأصول والتخلص منها، والتي تتعلق في كثير من الحالات بما يلي: عدم توفر القدرات الكافية للقيام بوظيفة التصرف الاستباقي في الأصول في المراحل الأولى من دورة حياة البعثة؛ وعدم وجود المتخصصين في مجال إدارة المتلكات؛ ومواجهة صعوبات في إقامة نظام قوي للمبيعات

التجارية مرتبط بطول عملية الشراء؛ والظروف غير الملائمة بالسوق المحلية. وفي السنوات الثلاث الماضية، تناولت الإدارة هذه المسائل في توجيهاتها السنوية بشأن إدارة الممتلكات التي تصدرها إلى البعثات الميدانية، وهي تقوم برصد الإجراءات المتخذة لتسريع عملية التخلص من الأصول من خلال مؤشرات الأداء الرئيسية في نظام قياس أداء الممتلكات الخاص بإدارة الدعم الميداني.

٤٥ - ويُظهر تحليل الإدارة للأداء عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ أن البعثات الميدانية اتخذت إجراءات بشأن إعادة تحديد أولويات أنشطتها، بينما قللت الإطار الزمني للتخلص من الأصول. وأنشأت الإدارة وحدات للتصرف في الممتلكات في غالبية البعثات الميدانية كجزء من أقسام إدارة الممتلكات. وتشارك الإدارة العليا للبعثات الميدانية بنشاط أكثر في التفاوض مع الحكومات المضيفة بشأن التخلص محليا من الأصول المشطوبة. علاوة على ذلك، أصدرت إدارة الشؤون الإدارية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، تغييرات إجرائية على النظام الحالي لتفويض السلطات فيما يتعلق بإدارة الممتلكات من شأنها تبسيط عملية الموافقة على الشطب وسيؤدي إلى تحقيق مكاسب في الكفاءة. وترد التعليقات الإضافية للإدارة بشأن التوصية في الفقرتين ١٣٩ و ١٤٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

الاستلام والتفتيش

٤٦ - في الفقرة ١٤٢، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تطلب من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور تنفيذ إجراءات الاستلام والتفتيش في الوقت المناسب عند استلام الأصول وتسجيل جميع المعلومات المطلوبة في نظام غاليليو.

٤٧ - ترد تعليقات إدارة الدعم الميداني على التوصية في الفقرة ١٤٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

نسبة المخزون والفائض

٤٨ - في الفقرة ١٤٧، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تطلب من جميع البعثات ما يلي: (أ) تحديد نسب المخزون المناسبة لجميع فئات الممتلكات بناء على الظروف الخاصة بكل بعثة؛ (ب) الاستعراض المنتظم لممتلكاتها غير المستهلكة لضمان الامتثال بنسب مخزونها وتجنب الأوضاع التي يتم الاحتفاظ فيها بأصناف في قائمة المخزونات لفترات طويلة دون مبرر.

٤٩ - قامت إدارة الدعم الميداني في توجيهها السنوي بشأن إدارة الممتلكات بتذكير البعثات الميدانية بمراجعة مقتنياتها من الممتلكات غير المستهلكة بصفة مستمرة لضمان أنه يجري الاحتفاظ بكميات واقعية، وأن تُعلن في نظام غاليليو عن الأصول الزائدة عن الحاجة على أنها "فائض". وتعيد الإدارة التأكيد على أنه ينبغي أن لا تُفسر نسب مخزونها على أنها أقصى مستويات مسموح بها للمخزون، بل على أنها أداة إرشادية بشأن مستوى المخزون الذي يُعتبر مقبولاً لفئة معينة من الأصول. ولكن ينبغي للبعثات تبرير أي انحراف عن النسب بناء على الظروف المحددة للبعثة، مثل، عدم القدرة على التحكم في مهلة الشراء وفي موثوقية الموردين؛ والحاجة إلى الاحتفاظ باحتياطيات للمشاريع التي تغير توقيتها؛ والتخفيف من أثر العوامل الخارجية، على سبيل المثال، حدوث تغيير في الأوضاع الأمنية، وحدث تأخير في نشر القوات، وخفض عدد البعثة، والتصفية. بموجب إشعار قصير الأمد. وفي خطة عمل الإدارة للفترة المشمولة بالتقرير المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، قامت إدارة الدعم الميداني بتعديل مؤشرات الأداء لفصل الفائض عن المخزونات الزائدة. وترد التعليقات الإضافية للإدارة في الفقرة ١٤٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

درجة الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠١١

زاي - الممتلكات المستهلكة

عدم الكشف في البيانات المالية

٥٠ - في الفقرة ١٥٤، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تعجل إدارة الدعم الميداني ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات من استعداداتهما للكشف عن الممتلكات المستهلكة في البيانات المالية و/أو في الملاحظات على تلك البيانات.

٥١ - تجدر الإشارة إلى أنه في التقرير السابق للمجلس (A/64/5 (Vol.II)، الفقرة ١٣٩)، ذكرت الإدارة أن الكشف عن الممتلكات المستهلكة يتطلب قدرا كبيرا من الموارد الإدارية من أجل الحصول على بياناتها الأساسية والتزمت الإدارة بالتغلب على القيود المتعلقة بالبيانات بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٤، في غضون إعدادها للنظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة ولتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وعليه، فإن تحقيق موثوقية كافية لبيانات الممتلكات المستهلكة المراد الكشف عنها في البيانات المالية هو بالضرورة جهد متعدد السنوات. وكجزء من ذلك الجهد، اتخذت الإدارة خلال السنة المالية ٢٠١٠، مزيدا من الإجراءات لتحسين موثوقية بيانات الممتلكات المستهلكة، بعضها مذكورة في الفقرة ١٥٠ من تقرير المجلس. وسيجري تكثيف هذه الجهود في السنوات القادمة، بحيث تتوفر بيانات موثوقة للكشف عنها في الملاحظات على البيانات المالية في أقرب وقت ممكن، وحتى قبل تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في حزيران/يونيه ٢٠١٤، إن كان ذلك ممكنا.

٥٢ - وبذلك، فإن الإدارة ترى أنها، وفقا لالتزاماتها السابقة، تسير صوب تحقيق الهدف المتمثل في الكشف عن قيم الممتلكات غير المستهلكة عند إدراجها في البيانات المالية التي ستصدر في موعد أقصاه حزيران/يونيه ٢٠١٤، وبالتالي فهي لا تتفق مع عبارة "لم تنفذ" فيما يتعلق بحالة تنفيذ هذه التوصية، كما جاء في الفقرة ١٤ وفي المرفق الثاني من تقرير المجلس. وترى الإدارة أن من الأنسب تصنيف هذه التوصية المقدمة في العام الماضي، على أنها قيد التنفيذ، بالنظر إلى التقدم الذي أحرز حتى الآن وكذلك بالنظر إلى أن الموعد المستهدف للتنفيذ هو حزيران/يونيه ٢٠١٤.

٥٣ - وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن أعمال إدارة الممتلكات وعمليات الإبلاغ التي تقوم بها إدارة الدعم الميداني قائمة على الامتثال الصارم للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وللأمر الإداري بشأن سجلات الممتلكات ومراقبة المخزون في إطار التعريف المنقح للممتلكات غير المستهلكة الصادر بتاريخ ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ (ST/AI/374)، ومتطلبات الإبلاغ المالي في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتؤكد الإدارة مجددا أنه وفقا للأمر الإداري ST/AI/374، فليس هناك شرط للحفاظ على سجلات وضوابط للممتلكات إلا وفقا لتقدير رئيس المكتب أو الإدارة، ولبنود خاصة فقط.

٥٤ - وعلى الرغم من ذلك، فإنه في التوجيه الصادر عن إدارة الدعم الميداني للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، يُطلب من البعثات ضمان التطبيق الصارم للممارسات الإدارية والضوابط الخاصة بالممتلكات على الممتلكات المستهلكة وفقا لدليل إدارة الممتلكات وكذلك وفقا للمبادئ التوجيهية بشأن عمليات التخزين الصادرة عن إدارة الدعم الميداني،

بما في ذلك التخزين السليم والأمن المادي لمرافق التخزين، وتحديد المواد المخزنة والمواد المصروفة للمستخدمين، والجرد المنتظم للمخزون. وتتخذ إدارة الدعم الميداني إجراءات لتعزيز إدارة الممتلكات المستهلكة بما في ذلك المشروع المعنون "تعزيز إدارة المخزون بالبعثات من خلال إنشاء فهرس للممتلكات المستهلكة يتم الإشراف عليها مركزياً" (انظر A/65/1 (Vol.II)، الفقرة ١٥٠) الذي صُمم لضمان وضع سجلات دقيقة للممتلكات المستهلكة للكشف عنها في البيانات المالية استعداداً لإدخال المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة:	إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١٤

الجرد المادي وتسوية الفروق

٥٥ - في الفقرة ١٥٩، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصيات المجلس المكررة بأن تقوم الإدارة بتعزيز إدارة الممتلكات المستهلكة ومراقبتها عن طريق ضمان الاحتفاظ بسجلات دقيقة، وإجراء عمليات جرد مادي بصورة دورية، والتحقق من الفروق فوراً، واتخاذ إجراءات تصحيحية على وجه السرعة.

٥٦ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ١٥٤ من تقرير المجلس. علاوة على ذلك، وضعت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو إجراءات لرصد عملية جرد الممتلكات المستهلكة، فضلاً عن آلية للمراقبة بغرض الكشف عن الفروق وتسويتها في الوقت المناسب. وترد التعليقات الإضافية لإدارة الدعم الميداني في الفقرة ١٦٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

مستويات المخزون والأصول البطيئة الحركة

٥٧ - في الفقرة ١٦٣، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني إلى جميع البعثات أن تضع سياسات شاملة لمستويات المخزون وأن تتخذ الإجراءات المناسبة فيما يتعلق بمواد المخزون البطيئة الحركة.

٥٨ - قامت إدارة الدعم الميداني بتذكير جميع البعثات، في توجيهها للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، بتنفيذ ضوابط الحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات المخزون، وباستخدام وظيفة الطلب/التنبؤ في نظام غاليليو لإدارة المخزون. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أفضل الممارسات/الإجراءات في مجال إدارة الممتلكات المستهلكة موزعة عبر شبكة ممارسة إدارة الممتلكات، التي تضم المبادئ التوجيهية لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا المعنونة "ستة نقاط عمل عن الممتلكات المستهلكة" وإجراءات التشغيل الموحدة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بشأن منع السرقات والخسائر من المستودعات. وترد التعليقات الإضافية الصادرة من الإدارة في الفقرة ١٦٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

حاء - مخزونات النشر الاستراتيجية

تناوب مخزونات النشر الاستراتيجية

٥٩ - في الفقرة ١٦٧، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني، بالتعاون مع قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، من جميع البعثات أن تضع مخزونات النشر الاستراتيجية الموجودة حالياً في الاعتبار في خططها المتعلقة بالشراء وذلك للحد من الازدواجية في شراء أصول من مخزونات النشر الاستراتيجية المطابقة أو المماثلة.

٦٠ - وترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٦٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

طاء - المعدات المملوكة للوحدات

التغطية بالفحص والإدارة

٦١ - في الفقرة ١٧٠، أوصى المجلس بأن تقوم إدارة الدعم الميداني بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بالإسراع في تعيين موظفين إضافيين للقيام بجميع عمليات التفتيش المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات.

٦٢ - وترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٧١ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

درجة الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

٦٣ - في الفقرة ١٧٣، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من بعثة الأمم المتحدة في السودان أن لا تقوم بإعداد تقارير التحقق من المعدات المملوكة للوحدات إلا بعد الانتهاء من عمليات التفتيش المادي لها.

٦٤ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٧٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: نفذت

درجة الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

المعدات الرئيسية التي لم تُوفّر وفقاً لمذكرة التفاهم

٦٥ - في الفقرة ١٧٦، أوصى المجلس بأن تتخذ إدارة الدعم الميداني التدابير المناسبة لضمان أن تمثل البلدان المساهمة بقوات للمتطلبات الواردة في مذكرات التفاهم المتعلقة بتوفير المعدات المملوكة للوحدات.

٦٦ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٧٧ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: نفذت

درجة الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

ياء - إدارة المشتريات والعقود

قصر الإطار الزمني للمناقصة

٦٧ - في الفقرة ١٨١، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من جميع البعثات إتاحة الوقت الكافي للموردين لتقديم عطاءاتهم، حسبما هو منصوص عليه في دليل المشتريات، أو تبرير الإطار الزمني القصير.

٦٨ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرات ١٥٣ إلى ١٥٧، أدناه.

٦٩ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإدارة تكرر التأكيد بأن الأطر الزمنية النموذجية الواردة في دليل مشتريات الأمم المتحدة هي توصيات تهدف إلى توجيه الجهات الطالبة في التنبؤ باحتياجاتهم وتقدير المهلة الزمنية التقريبية لاتخاذ قرار نهائي بشأن الدعوة لتقديم العطاءات من قبل قسم المشتريات. علاوة على ذلك، فقد أظهرت تجربة إدارة الدعم الميداني على مر السنين بأنه، نظرا للبيئة المتسمة بالتحدي والقدرات المحدودة، فإن تمديد الأطر الزمنية لم يسفر عن زيادة في عدد أو نوعية العطاءات الواردة. وعلى الرغم من ذلك، فإن الأطر الزمنية الممنوحة للموردين تُقدّم على أساس كل حالة على حدة وفقا للسلعة أو الخدمة المطلوبة. ولكن مع تحسن الأوضاع الأمنية نسبيا في بعض البعثات فإن عددا أكبر من الموردين يريدون رغبتهم في التعامل مع تلك البعثات، ويُترجم ذلك إلى تحسن عام في نوعية العروض الواردة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	لم تُقبل
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

قبول عروض بعد الوقت النهائي المحدد لاستلام العروض

٧٠ - في الفقرة ١٨٥، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ما يلي: (أ) وضع معايير واضحة وعملية وموحدة لقبول أو رفض العطاءات المتأخرة؛ (ب) تنفيذ إجراءات فتح مظارييف العطاءات وفقا للمبادئ التوجيهية لإدارة الدعم الميداني، وأن يتم، عند الاقتضاء، تسجيل المبررات لقبول العطاءات المتأخرة في وثائق فتح المظارييف.

٧١ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٨٦ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

تقييم أداء الموردين

٧٢ - في الفقرة ١٨٨، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي ومن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تحديد إجراءات لتقييم أداء الموردين وفقاً لدليل المشتريات، وتوثيق مبررات الاحتفاظ ببائعين مصنفين تصنيفاً سلبياً.

٧٣ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٨٩ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

لجنة المقرر/اللجنة المحلية للعقود

٧٤ - في الفقرة ١٩٢، أوصى المجلس بما يلي: (أ) أن تضع الإدارة آلية لمتابعة تنفيذ توصياتها وأن تتخذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب عندما تثار المخاوف؛ (ب) أن تطلب إدارة الدعم الميداني من اللجنة المحلية للعقود بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار أن تتخذ تدابير مماثلة.

٧٥ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرتين ١٩٣ و ١٩٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

التعويضات المقطوعة

- ٧٦ - في الفقرة ١٩٧، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ومن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا تحديد إجراءات قوية، عند الاقتضاء، للمطالبة بالتعويضات المقطوعة في الوقت المناسب.
- ٧٧ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٩٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

إدارة العقود

- ٧٨ - في الفقرة ٢٠٠، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تطلب من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي ومن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأن تكون لديهما عقود رسمية نافذة المفعول لتوريد جميع السلع أو الخدمات من قبل أطراف ثالثة.
- ٧٩ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ٢٠١ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	يعتمد التنفيذ الكامل على عوامل خارجية

حالات الموافقة بأثر رجعي

- ٨٠ - في الفقرة ٢٠٧، أوصى المجلس بأن تقوم إدارة الدعم الميداني، بالتنسيق مع شعبة المشتريات، بما يلي: (أ) السعي إلى تخفيض عدد حالات الموافقة بأثر رجعي؛ (ب) مطالبة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بالاحتفاظ بسجلات لجميع حالات الموافقة بأثر رجعي ورصد تلك الحالات.

٨١ - ترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ١١٢ من تقرير السنة السابقة، وتعليقات الإدارة الواردة في الفقرات ٢٠٨ إلى ٢١٠ من تقرير المجلس. يشار أيضا إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرات ١٦٣ إلى ١٦٧، أدناه. علاوة على ذلك، فإن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية تحتفظ الآن بسجلات لجميع حالات الموافقة بأثر رجعي بغرض تيسير رصد تلك الحالات على نحو فعال.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

٨٢ - في الفقرة ٢١٣، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني خدمات مكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتصل بإجراء مراجعة شاملة لترسية العقد المتعلقين ببناء أماكن لسكن الموظفين الذين يتقاضون بدل الإقامة المقرر للبعثة، وأماكن مخصصة للمكاتب في المقر، نظرا لحجم كلا العقد والمخاطر التي ينطوي عليها كل منهما.

٨٣ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرتين ١٨٦ و ٢١٥ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٨٤ - في الفقرة ٢١٤، أوصى المجلس أيضا بأن تؤكد إدارة الدعم الميداني على ضرورة أن تمتثل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور امتثالا صارما للشروط الواردة في دليل المشتريات بشأن طلب تقديم العطاءات وتقييمها.

٨٥ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ١٨٦ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

كاف - إدارة الموارد البشرية

معدل الشواغر

٨٦ - في الفقرة ٢١٩، أوصى المجلس بأن تجري إدارة الدعم الميداني استعراضاً للوظائف التي ظلت شاغرة لفترة طويلة لتحديد ما إذا كانت لا تزال هناك حاجة إليها، واتخاذ الإجراءات المناسبة، حسب الاقتضاء.

٨٧ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ٢٢٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

الوقت السابق على الاستقدام

٨٨ - في الفقرة ٢٢٢، أكد المجلس مجدداً توصيته السابقة بأن تتخذ إدارة الدعم الميداني التدابير المناسبة للحد من الوقت السابق على الاستقدام للوظائف الشاغرة التي هناك حاجة إليها

٨٩ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرتين ٢٢٣ و ٢٢٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

الوقت اللازم لتصنيف الوظائف

٩٠ - في الفقرة ٢٢٧، أكد المجلس مجدداً توصيته السابقة بأن تقوم إدارة الدعم الميداني بما يلي: (أ) تعجيل البت في جميع طلبات تصنيف وإعادة تصنيف الوظائف؛ (ب) النظر في اتخاذ تدابير لجعل عملية تصنيف الوظائف تتم بطريقة آلية.

٩١ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ٢٢٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

نظام تقييم الأداء

٩٢ - في الفقرة ٢٣٢، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس المكررة بأن تنفذ جميع البعثات إجراءات لضمان ملء تقييمات الأداء والتوقيع عليها ضمن الإطار الزمني المحدد.

٩٣ - ترد تعليقات الإدارة بشأن التوصية في الفقرة ٢٣٥ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

٩٤ - في الفقرة ٢٣٣، أوصى المجلس أيضاً بأن تكفل إدارة الدعم الميداني تقييد العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات تقييداً صارماً بالأمر الإداري ودليل الموارد البشرية في منح الزيادات في الدرجات وتمديد العقود للموظفين استناداً إلى تقييم أدائهم.

٩٥ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٣٤ من تقرير المجلس. وعلاوة على ذلك، فإنه وفقاً للسياسة الحالية، لا يجوز للإدارة أن ترفض منح زيادة دورية للمرتب و/أو تمديد العقد إلا في حالة تقييم الأداء بدرجة غير مرضٍ.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

لام - العمليات الجوية

استخدام الموارد الخاصة بالعمليات الجوية

٩٦ - في الفقرة ٢٤٤، أوصى المجلس بأن تُلزم إدارة الدعم الميداني جميع البعثات بتحليل العوامل التي تؤدي إلى الاستخدام غير الكامل للطائرات، وبتخاذ الإجراءات المناسبة لتعزيز استخدام الطائرات على نحو يتسم بالكفاءة وفعالية الكلفة.

٩٧ - وترد تعليقات إدارة الدعم الميداني على التوصية في الفقرة ٢٤٥ من تقرير المجلس. وفي ما يتعلق بعدد الطائرات ذات الأجنحة الثابتة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، تُبين إدارة الدعم الميداني أنه يلزم وجود طائرتين ثابتتي الجناحين للاحتفاظ بالقدرة على الإخلاء الطبي الجوي أثناء فترة الصيانة المقررة أو الطارئة لإحدى الطائرتين. وفي البعثة، لا يوجد خيار تجاري جاهز لتلبية احتياجاتها من الإخلاءات الطبية التي تعد أمراً لا غنى عنه لسلامة الموظفين ورفاههم. والاستخدام غير الكامل لقدرات أسطول البعثة، الذي أشار إليه المجلس، لم يأخذ بعين الاعتبار الاستخدام المتخصص للطائرات لأغراض عملياتية، من قبيل الإخلاء الطبي. وينبغي النظر في توظيف الرحلات الجوية لأغراض الرحلات الجوية الخاصة أو الإخلاء الطبي أو إجلاء المصابين، للانتفاع بها بنسبة ١٠٠ في المائة، بغض النظر عن عدد الركاب المسافرين بالفعل على متن الطائرة. فقد لا تنقل رحلة جوية للإخلاء الطبي إلا راكبين فقط، مثل المريض والطبيب المباشر، ولكنها مع ذلك تعدّ مستخدمة بالكامل.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠١١

استرداد تكاليف الرحلات المشتركة مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى

٩٨ - في الفقرة ٢٤٧، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تتولى وحدة الامتثال التقني التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، متابعة مبلغ ١,٥ مليون دولار المقدر للتكاليف غير المستردة المترتبة على خدمات الطيران المقدمة لبعثات الأمم المتحدة ووكالاتها وهيئاتها الأخرى في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، بغية الاسترداد الكامل لهذه الأموال.

٩٩ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٤٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

إدارة بيانات العمليات الجوية

١٠٠ - في الفقرة ٢٥٠، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يطلب من قسم النقل الجوي القيام بما يلي: (أ) تعزيز نظم رصد البيانات التابعة له لضمان اكتمال بيانات الطيران ودقتها؛ (ب) تعزيز تحليله لاستخدام ساعات الطيران المدرجة في الميزانية لتحديد النطاق المتاح لتحسين الكفاءة في مجال النقل الجوي.

١٠١ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٥١ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١١

رحلات الطيران الخاصة

١٠٢ - في الفقرة ٢٥٣، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تقوم بما يلي: (أ) تنفيذ تخطيط ملائم لتجنب كثرة الرحلات الجوية الخاصة؛ (ب) تنفيذ متطلبات الإجراءات التشغيلية الموحدة والتقييد بها في تجهيز طلبات الرحلات الجوية الخاصة؛ (ج) التعجيل بالموافقة على الإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن حالات الطوارئ أو عمليات الحجز المتأخرة، وتنفيذها، بالتشاور مع مقر الأمم المتحدة.

١٠٣ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٥٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

ميم - إدارة أسطول المركبات

المركبات المُتَبَرَّعَ بها أو المُسَلِّمَة من جهات أخرى

١٠٤ - في الفقرة ٢٥٨، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يطلب من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور القيام بما يلي: (أ) إجراء تحقيق بشأن المركبات المُتَبَرَّعَ بها، ولا سيما تلك التي لم يُحدد موقعها، واتخاذ تدابير ملائمة بشأن نتائج التحقيق للتأكد من وجود هذه المركبات؛ (ب) تسجيل المركبات المُتَبَرَّعَ بها في نظام غاليليو وإدارتها بموجب نفس الشروط والأحكام السارية على المركبات المملوكة للأمم المتحدة.

١٠٥ - ورغم أن المركبات التي تبرعت بها بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إلى العملية المختلطة لم تُسَجَّلَ في نظام غاليليو، فقد أنشأت البعثة قاعدة بيانات مؤقتة لتتبع هذه المركبات حتى ينتهي تجهيز الوثائق المطلوبة المتعلقة بالمركبات المُتَبَرَّعَ بها. وترد التعليقات الإضافية لإدارة الدعم الميداني في الفقرة ٢٥٩ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

الاستحقاقات المتعلقة بالمركبات

١٠٦ - في الفقرة ٢٦٢، أوصى المجلس أيضا بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي أن تقوم بما يلي: (أ) التقيّد بأحكام دليل التكاليف والمعدلات القياسية المتعلقة بتخصيص المركبات؛ (ب) تقديم وثائق مؤيدة لتبرير اتخاذ أي إجراءات مغايرة للدليل.

١٠٧ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٦٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

تصليح المركبات باستخدام قطع مستعملة وصيانتها

١٠٨ - في الفقرة ٢٦٦، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني ما يلي: (أ) أن تحتفظ بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بمستويات المخزون من قطع غيار المركبات التي تمكنها من تجنب الحاجة إلى استخدام قطع المركبات المعطلة؛ (ب) أن تقوم كل من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بشكل منتظم برصد تكاليف صيانة المركبات الخاضعة لسيطرتهم، والاحتفاظ بأدلة موثقة للنهج المستخدم في تحليل التكاليف والفوائد لتأييد الاستمرار في استعمال المركبات التي بلغت مرحلة الاستبدال أو الشطب.

١٠٩ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرتين ٢٦٧ و ٢٦٨ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

الاستخدام الحر

١١٠ - في الفقرة ٢٧٠، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من جميع البعثات أن تقوم بشكل منتظم برصد استخدام المركبات وتسجيل جميع حالات الاستخدام خارج أوقات الدوام واسترداد التكاليف ذات الصلة بها من الموظفين المعنيين.

١١١ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٧١ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

نون - إدارة الوقود

استرداد تكاليف الوقود والتكاليف ذات الصلة

١١٢ - في الفقرة ٢٧٤، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن تطلب من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا القيام بما يلي: (أ) اعتماد آليات لرصد استخدام الكهرباء

وإرسال فواتير هذا الاستخدام إلى المساكن؛ (ب) التقييد الصارم بأحكام التعميم الإعلامي رقم ٠٧/٢٠٠٦ الذي يتناول أعداد فواتير استخدام الكهرباء في مساكن الموظفين.

١١٣ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٧٦ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١١

١١٤ - في الفقرة ٢٧٥، كرر المجلس أيضاً تأكيد توصيته السابقة بأن تقوم إدارة الدعم الميداني بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بإجراء متابعات منتظمة للأرصدة غير المسددة المتصلة بتكاليف الوقود الواجب استردادها من شركات النقل الجوي.

١١٥ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٧٧ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

سين - إدارة حصص الإعاشة

المطالبات بخصوصيات

١١٦ - في الفقرة ٢٧٩، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يُطلب العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور القيام بما يلي: (أ) المطالبة بالخصومات المستحقة لخصص الإعاشة عن الفترتين الخامسة والسادسة من عام ٢٠١٠؛ (ب) رصد القوام الفعلي للقوات لتأمين الحصول على الخصومات المقررة لخصص الإعاشة وفقاً لعقد حصص الإعاشة.

١١٧ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٨٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

المخزون الاحتياطي من حصص الإعاشة

١١٨ - في الفقرة ٢٨٣، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يطلب من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية الاحتفاظ بمخزون احتياطي كاف من حصص الإعاشة في كل الأوقات على النحو المطلوب.

١١٩ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٨٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

عين - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ضوابط الدخول

١٢٠ - في الفقرة ٢٨٦، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يطلب من جميع البعثات وضع وتنفيذ سياسات صارمة لمراقبة الدخول إلى نظمها، بما في ذلك السياسات المتعلقة باستخدام كلمات السر وحظر استخدام البرمجيات غير المأذون بها.

١٢١ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٨٧ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال

١٢٢ - في الفقرة ٢٨٩، وافقت إدارة الدعم الميداني على توصية المجلس بأن يطلب من قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وضع خطة شاملة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال.

١٢٣ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٩٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

١٢٤ - في الفقرة ٢٩٢، أوصى المجلس بأن تطلب إدارة الدعم الميداني من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال إنشاء وتعهّد بيئة لتكنولوجيا المعلومات تتسم بقدر كاف من الحماية الأمنية.

١٢٥ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٢٩٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

فاء - وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات

تنفيذ خطة عمل مراجعة الحسابات

١٢٦ - في الفقرة ٢٩٦، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن يواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية رصد خطط عمل مراجعي الحسابات المقيمين بدقة لضمان إجراء عمليات المراجعة والانتهاؤ منها في الوقت المناسب.

١٢٧ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٢٩٧ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة: مكتب خدمات الرقابة الداخلية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

الفترة اللازمة لإصدار تقارير المراجعة الداخلية للحسابات

١٢٨ - في الفقرة ٢٩٩، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة التي تدعو مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى كفالة أن تراعي مكاتب مراجعي الحسابات المقيمين المواعيد النهائية لإصدار تقارير مراجعي الحسابات، أو تعديل التواريخ التقديرية لإنجاز التقارير، عند الضرورة.

١٢٩ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٣٠٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	تم التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

صاد - تنسيب وتوزيع قدرات مكتب خدمات الرقابة في مجال التحقيق

توافر معلومات الإدارة المناسبة بشأن تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية

١٣٠ - في الفقرة ٣٠٩، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية على توصية المجلس بأن تقوم شعبة التحقيقات التابعة له بجمع بيانات عن تكاليف تحقيقاتها وأوقات إجرائها ونتائجها، وأن تستخدم هذه المعلومات لدعم عملية اتخاذ القرارات القائمة على أساس الأدلة بشكل أفضل، بأن تقوم، على سبيل المثال، برصد التكاليف مقابل النواتج لفائدة المحققين العاملين في مواقع مختلفة، بهدف تحديد الفروق في التكاليف ودفع الممارسات التي تتسم بالكفاءة.

١٣١ - وترد تعليقات الإدارة على التوصية في الفقرة ٣١٠ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

١٣٢ - في الفقرة ٣١٣، أوصى المجلس بأن ينشئ مكتب خدمات الرقابة الداخلية على وجه السرعة خط الأساس والمعايير لأغراض التقييم التجريبي، والآليات لجمع البيانات اللازمة للإبلاغ مقابل معايير التقييم المتفق عليها.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

وجهة نظر شعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بالانتقال من نظام الهيكل المقيم إلى الهيكل المركزي

١٣٣ - في الفقرة ٣٢٣، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية على توصية المجلس بتوفير تدريب معزز لموظفي البعثات المعيّنين، في الحالتين حين يُطلَب منهم إجراء عملية جمع الأدلة الأولية لأغراض التحقيق أو حين يُطلَب منهم إجراء التحقيق بأكمله، وذلك للتخفيف من المخاطر المحيطة بالجودة في حالة وجود البعثة على نطاق صغير، وبصفة خاصة حين لا تتوافر لدى موظفي البعثة المهارات والخبرة لإجراء التحقيقات التي تحال إليهم على نحو مناسب.

١٣٤ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٣٢٤ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

مدى تطبيق إعادة التوزيع على الصعيد العملي

١٣٥ - في الفقرة ٣٣٢، ونظرا لأهمية وظيفة التحقيق الفعال في إدارة المخاطر التي تواجهها الأمم المتحدة قد يكون هناك ما يبرر إعادة النظر في كيفية معالجة حالة الشغور. ولذا أوصى المجلس مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يعمل مع مكتب إدارة الموارد البشرية لمعالجة مشاكل الشواغر في وظائف المحققين. ومن المحتمل أن يشمل ذلك إعادة النظر في إعلانات الوظائف الشاغرة لتقييم مدى ملائمة المؤهلات والخبرات المطلوبة، ولكن يشمل أيضا نهجا أكثر ابتكارا من قبيل وضع قائمة من المحققين المعتمدين الذين يمكن نشرهم على أساس عقود قصيرة الأجل لمعالجة التقلبات في عبء العمل، واستخدام سياسة تناوب الموظفين بين مختلف المواقع للمساعدة في اجتذاب الموظفين واستبقائهم.

١٣٦ - وترد تعليقات الإدارة على هذه التوصية في الفقرة ٣٣٣ من تقرير المجلس.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

مواءمة الموارد التحقيقية مع عبء القضايا

١٣٧ - في الفقرة ٣٣٧، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية على توصية المجلس بتحديد المستوى المناسب من الموارد اللازمة لعمله في مجال التحقيق، وأكثر الطرق فعالية من حيث الكلفة المتبعة في توزيعها، أخذاً في الاعتبار مسائل التكاليف والجودة والوقت والنتيجة والمخاطر والتوزيع الجغرافي المتعلقة بعبء العمل. وينبغي أن يقوم أي تغيير مقترح في توزيع الموارد على التحليل الكامل للتكاليف والفوائد، استناداً إلى معلومات الإدارة ذات الصلة والموثوقة، وينبغي أن يشمل أيضاً المشاور والتواصل الكاملين مع جميع الجهات المعنية بما في ذلك إدارة البعثات الميدانية.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

رابعاً - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في فترات مالية سابقة

١٣٨ - طُلب إلى الأمين العام، في الفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٤، أن يقدم، في التقارير المقبلة عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحاً وافياً لحالات التأخر في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تنفذ بعد.

١٣٩ - وفي المرفق الثاني لتقرير المجلس عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)، قدم المجلس موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات للفترات المالية السابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات البالغ عددها ٤٧ توصية الواردة في المرفق الثاني باعتبارها توصيات لم تُنفذ بعد من فترات سابقة. وترد ٤٥ توصية من هذه التوصيات باعتبارها "قيد التنفيذ" وتوصيتان باعتبارهما "غير مُنفذتين". وترد هذه المعلومات بالترتيب الذي عُرضت به التوصيات في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/64/5 (Vol. II)). وقدم في ذلك التقرير ما مجموعه ٨٦ توصية، تم تنفيذ ٥٥ توصية منها حتى موعد إصدار هذا التقرير.

١٤٠ - ويرد في الجدول ٣ أدناه تحليل أكثر تفصيلاً عن الإدارات المسؤولة مع التواريخ المستهدفة للتوصيات قيد التنفيذ.

الجدول ٣

حالة تنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد من فترات سابقة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات		نفذت	قيد التنفيذ	حدد لها لم يحدد لها	
	لم تُقبل	توصيات			تاريخ مستهدف	تاريخ مستهدف
إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني	-	٣٨	٩	٢٩	٢٠	٩
إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني	١	٦	٥	-	-	-
إدارة الشؤون الإدارية	-	١	-	١	١	-
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	-	٢	٢	-	-	-
المجموع	١	٤٧	١٦	٣٠	٢١	٩

١٤١ - وتجدر الملاحظة أنه من بين التوصيات قيد التنفيذ البالغ عددها ٣٠ توصية، يُستهدف تنفيذ ٢٠ توصية قبل نهاية عام ٢٠١١، وتوصية واحدة قبل نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤. ومن بين التوصيات التي لم يحدد موعد لتنفيذها وعددها تسع توصيات، جاري تنفيذ سبع توصيات، أما التوصيتان المتبقيتان فيتوقف تنفيذهما بالكامل على عوامل خارج نطاق سيطرة الإدارة.

ألف - الالتزامات غير المصفاة

إنشاء الالتزامات غير المصفاة

١٤٢ - في الفقرة ٣٣، كرّر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تكفل الإدارة تقييد جميع البعثات تقيدا صارما بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بمعايير إنشاء الالتزامات وإلغائها.

١٤٣ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ١٦ و ١٧ أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

باء - الالتزامات والحسابات المستحقة القبض

التزامات نهاية الخدمة

١٤٤ - في الفقرة ٣٦، كرّر المجلس توصيته القاضية بأن تكفل الإدارة الاحتفاظ بجميع سجلات الحضور والإجازات بطريقة دقيقة لكي يتسنى تحديد الاعتماد الخاص بالإجازات السنوية بطريقة صحيحة ودقيقة.

١٤٥ - واعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، تم تطبيق نظام ماتريكس الحاسوبي في البعثات باعتباره الأداة الإلكترونية الرسمية والموحدة لإدارة الوقت والحضور. ويتيح النظام إعداد تقارير آلية دقيقة بشأن حالة سجلات الإجازات من أجل إدارة الإجازات واحتساب تراكم الإجازات عند نهاية الخدمة. وقدمت بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية تدريباً للموظفين المعيّنين في قسم الموارد البشرية بشأن استخدام نظام ماتريكس وبدأت في إجراءات لتنقية البيانات من أجل تحديث جميع أرصدة الإجازات عن طريق سجلات الحضور. ويجري تحديث جميع طلبات الإجازات حالياً في نظام ماتريكس بشكل متسق كل شهر ويتم توفيقها مع المستندات الداعمة. وتتوقع البعثة الانتهاء من رفع البيانات وتوفيقها في نظام ماتريكس بالنسبة للموظفين الوطنيين خلال الربع الأول من عام ٢٠١١ من أجل تيسير الحساب الدقيق لأرصدة الإجازات مع نهاية السنة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

الحسابات المستحقة القبض

١٤٦ - في الفقرة ٦١، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية باتخاذ التدابير المناسبة لاسترداد جميع الحسابات المستحقة القبض التي لم تسدد لفترة طويلة.

١٤٧ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٢١٩ أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	يتوقف التنفيذ الكامل للتوصية على عوامل خارجية

جيم - الميزنة، بما في ذلك الميزنة القائمة على النتائج

١٤٨ - في الفقرة ٦٨، كرر المجلس توصيته السابقة للإدارة بأن تكفل قيام جميع البعثات باتخاذ التدابير المناسبة لكفالة صياغة جميع مؤشرات الإنجاز والنواتج المتعلقة بإطار الميزنة القائمة على النتائج بحيث تكون دقيقة وقابلة للقياس والتحقيق وواقعية ومحكومة بمدة محددة، وذلك لتيسير الرصد والإبلاغ.

١٤٩ - اشتملت التدابير التي نفذتها البعثات (بعثة الأمم المتحدة في السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال) وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، في إطار وضع مؤشرات واضحة وقابلة للقياس للإنجاز والنواتج، على تطبيق الدروس المستفادة من دورة الميزانية السابقة على إطار الفترة المالية ٢٠١١/٢٠١٢، وتقديم التدريب للموظفين المعنيين. وذكرت بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو أن إطار الميزنة القائمة على النتائج قد جرى إعداده أثناء إجراء عملية إعادة تشكيل البعثة ولم يكن واضحاً في ذلك الوقت مدى استطاعة البعثة الاستمرار في تنفيذ هذه المؤشرات، أو المجالات التي تستطيع فيها البعثة ذلك. لذا تقرر على نحو مشترك من جانب إدارة عمليات حفظ السلام والبعثة ترك المؤشرات والنواتج دون تغيير كبير واستعراضها خلال إعداد الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢. بمجرد الانتهاء من تحليل إنجازات البعثة خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠. ووفقاً لذلك، تتضمن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ حالياً مؤشرات إنجاز ونواتج معدلة يمكن تحقيقها. وفي التقرير المؤقت الصادر عن مجلس مراجعي الحسابات خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٠، أكد المجلس أن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار قد نفذت التوصية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١٥٠ - في الفقرة ٧١، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته المكررة القاضية بكفالة أن تقوم بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بتعزيز إجراءاتهما المتبعة في جمع المعلومات وتشكيل حافظة الأدلة للميزنة القائمة على النتائج في جميع عناصر البعثة.

١٥١ - في التقرير المؤقت الصادر عن مجلس مراجعي الحسابات خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٠، أكد المجلس أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو قد نفذت التوصية.

وتعمل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا على اعتماد النظم المستخدمة لدى قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، من أجل تنفيذ قاعدة بيانات للميزنة القائمة على النتائج لتوحيد عمليات جمع البيانات. ويتوقع تنفيذ هذا المشروع خلال الربع الثالث من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

دال - إدارة المشتريات والعقود

الإطار الزمني لتقديم العطاءات

١٥٢ - في الفقرة ٨٩، كرر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تكفل الإدارة تقييد شعبة المشتريات وجميع البعثات تقييدا تاما بشروط دليل المشتريات فيما يتعلق بالأطر الزمنية الدنيا لتقديم العروض والردود على طلبات الأسعار، ودعوات تقديم العطاءات وطلبات العروض.

١٥٣ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٦٩، أعلاه.

١٥٤ - وبالإضافة إلى ذلك، يشار إلى الفرع ٩-٩-٧ من دليل المشتريات، الذي جاء فيه أنه "يجب على موظف المشتريات أن يتأكد، إلى أقصى حد ممكن، من حصول البائعين المحتملين على الوقت الكافي لفهم مستندات التماس العطاءات وصياغة الردود المناسبة عليها". وفيما يتعلق بعطاءات الرحلات الجوية المؤجرة على الأجل القصير (بالنسبة للحالة المحددة المذكورة في التقرير)، قد لا يتاح للبائعين المزيد من الوقت لتقديم العطاء نظرا للمتطلبات التشغيلية للرحلات الجوية المؤجرة على الأجل القصير، حيث تقدم الطلبات قبل مهلة قصيرة (فعلى سبيل المثال، يقدم طلب دوران النشر قبل عملية الدوران الفعلية بثلاثة أسابيع).

١٥٥ - وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى أن عطاءات الرحلات الجوية المؤجرة على الأجل القصير لا تتسم طبيعتها بالتعقيد، فحتى هذا الوقت القصير المتاح يعد كافيا للبائعين المهتمين كي يقدموا عطاءاتهم. ولا ينبغي أن يخلص المجلس إلى أن تلقي عدد قليل فقط من العطاءات للإجراء (بالرغم من تقديم الدعوة إلى ٨٧ بائعا) هو بمثابة إشارة إلى عدم كفاية وقت تقديم العطاءات. وفي معظم هذه الحالات، تلقت شعبة المشتريات العديد من الرسائل التي تفر

باستلام دعوة تقديم العطاءات، إلا أنها تمتنع عن تقديم عطاءات للكثير من الأسباب، وهذه الأسباب أساسا هي عدم التوفر أو عدم إمكانية المنافسة بكفاءة نظرا للقيود الجغرافية.

١٥٦ - وفي عام ٢٠٠٧، أجرى قسم اللوجستيات والنقل دراسة استقصائية بين البائعين المسجلين مستفسرا عن عدد الأيام التي ينبغي أن يسمح بها لغرض الاستعداد والإجابة لطلب تقديم العطاءات لمتطلبات عاجلة تبدأ تليتها خلال فترة ١٤ يوما وفترة ٢١ يوما. وأجاب البائعون بأن شعبة المشتريات يجب أن تسمح في المتوسط بفترة ٤ إلى ٥ أيام و ٦ إلى ٧ أيام، على الترتيب. وتتسم دعوات تقديم العطاءات بالنسبة للرحلات الجوية المؤجرة للركاب على الأجل القصير واستمرارها التقنية طابع موحد ولا تتغير بها إلا متطلبات محددة تتعلق بعدد الركاب المقرر دوراهم، وتواريخ الدوران، ومطارات المغادرة والوجهة، واستحقاقات الركاب من الأمتعة (وزن الشحنات وحجمها). ويستخدم مشغلو الطائرات تطبيقا برامجيا حاسوبيا وبمكائهم في غضون ساعات قلائل لتقديم جدول زمني لكل رحلة طيران لكل طائرة يشغلونها في المنطقة الإقليمية. ويتم الإبقاء في قاعدة البيانات لدى قسم مراقبة الحركة وقسم النقل الجوي على نسخ مستندات الطائرات التي يجب على مقدمي العطاءات توفيرها باعتبار ذلك جزءا من الاستجابة لتقديم العطاءات، مما ييسر الأمور ويقلل من الوقت اللازم لتقديم المستندات ومراجعتها.

١٥٧ - ويعزى ضيق الوقت المتاح لتقديم العطاءات في الحالة المذكورة إلى مقتضيات استعراضها لجنة المقر للعقود على نحو واف وسجلتها في محاضر جلساتها. وعلاوة على ذلك، تضمنت قائمة البائعين في الحالة المذكورة ٨٧ بائعا مسجلا، وهو عدد أكثر من كاف للاضطلاع بالإجراء المعني.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	لم تقبل
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

المنشآت التي تشغلها البعثات دون عقود سارية

١٥٨ - في الفقرة ١٠٠، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بأن تبحث بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عن سبل لتسوية النزاع بين البعثة والملاك لضمان وجود عقود إيجار سارية المفعول للمباني التي تشغلها البعثة.

١٥٩ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٢٠١ من التقرير الحالي للمجلس (انظر أيضا الفقرتين ٧٨ و ٧٩ أعلاه).

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	يتوقف التنفيذ الكامل للتوصية على عوامل خارجية

عقود حصص الإعاشة

١٦٠ - في الفقرة ١٠٧، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته التي تدعوها إلى القيام بما يلي: (أ) فرض شروط واضحة لا لبس فيها للخصم/الرسم الإضافي في عقود المشتريات؛ (ب) المطالبة بالخصم الشامل الذي يقوم على العدد الإجمالي للقوات المشمولة بالخدمات.

١٦١ - قدمت الإدارة ردا على المجلس بأنها تتفهم ضرورة استيفاء المسائل المثارة في هذه التوصية. وفيما يتعلق بمسألة خصومات قوات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان التي لوحظت في تقرير الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، ينبغي ملاحظة أن هذه المسألة تم حلها وقد أودع البائع المقابل الملائم في رصيد البعثة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

حالات الموافقة بأثر رجعي

١٦٢ - في الفقرة ١١٢، أوصى المجلس بأن تكثف الإدارة جهودها لخفض عدد حالات الموافقة بأثر رجعي المقدمة إلى لجنة المقر للعقود لاستعراضها.

١٦٣ - تقبل الإدارة هذه التوصية، وتعتبر أن التوصية قد نفذت على النحو المشار إليه في الفقرات ١٦٤ إلى ١٦٧ أدناه.

١٦٤ - وتود الإدارة أن تشير إلى أن هناك "أسبابا تشغيلية" لحالات الموافقة بأثر رجعي من قبيل سلامة الموظفين وأمنهم، وما إلى ذلك، وكذلك الحالات الاستثنائية التي تواجهها الأمانة العامة وتتجاوز حدود سيطرتها (من قبيل الظروف القاهرة، والاضطرابات، والتراعات، وما إلى ذلك)، التي تملئ الموقف فيما يتعلق بالمشتريات.

١٦٥ - وبالإضافة إلى ذلك، فقد تأثرت معالجة طلبات التوريد في الوقت المناسب، وهي المسألة التي تشكل ٤٥ في المائة من حالات الموافقة بأثر رجعي للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، تأثراً قوياً بالمفاوضات بين إدارة الدعم الميداني والبلدان المساهمة بقوات. وتعلق نسبة إضافية قدرها ١٣ في المائة للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ من حالات الموافقة بأثر رجعي بالزلازل الذي وقع في هايتي، ولذا تعتبر من مقتضيات الطوارئ. وتلاحظ الإدارة كذلك أنه، بالرغم من أن المجلس قد أشار إلى زيادة قدرها ٤٨ في المائة في عدد حالات الموافقة بأثر رجعي وقيمتها الدولار، فإن عدد الحالات، فيما يتعلق بمجموع الحالات التي استعرضتها لجنة المقر للعقود، لا يتجاوز ١٥ في المائة ولا تتجاوز قيمتها الدولار ٦,٤ في المائة من مجموع القيمة التي جرى استعراضها.

١٦٦ - وفيما يتعلق باستعراض حالات الموافقة بأثر رجعي الناجمة عن مسائل تتعلق بإدارة العقود، تواصل شعبة المشتريات العمل مع مقدمي الطلبات عن طريق: (أ) التدريب؛ (ب) النقاش في مؤتمر كبار موظفي المشتريات؛ (ج) إعداد نظام تتبع إدارة العقود؛ (د) إصدار تقارير آلية إلى مقدمي الطلبات من أجل التقليل من عدد حالات الموافقة بأثر رجعي.

١٦٧ - ومن شأن استحداث اجتماعات افتراضية إلكترونية للجنة المقر للعقود مع البعثات والمكاتب الموجودة خارج المقر أن يقلل من عدد حالات الموافقة بأثر رجعي.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

إدارة شؤون البائعين

١٦٨ - في الفقرة ١٢٤، كرر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تكفل الإدارة الامتثال في المقر وفي جميع البعثات لشروط دليل المشتريات فيما يتعلق بإدارة شؤون البائعين.

١٦٩ - في التقرير المؤقت الصادر عن مجلس مراجعي الحسابات خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٠، أكد المجلس أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وبعثة الأمم المتحدة لإدارة المؤقتة في كوسوفو وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار قد نفذت التوصية. وبالإضافة إلى ذلك، جرى اتخاذ تدابير من جانب إدارة المشتريات من أجل معالجة مسألة امتثال إدارة شؤون البائعين في المقر على النحو المبين أعلاه استجابة للتوصية الواردة في الفقرة ٨٩ من تقرير المجلس (A/64/5 (Vol.II)).

إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني	الإدارة المسؤولة:
نفذت	الحالة:
عالية	الأولوية:
لا ينطبق	التاريخ المستهدف:

تقييم أداء البائعين

١٧٠ - في الفقرة ١٢٧، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة إعداد جميع البعثات لتقارير أداء البائعين وتقديمها إلى شعبة المشتريات بانتظام.

١٧١ - في التقرير المؤقت الصادر عن مجلس مراجعي الحسابات خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٠، أكد المجلس أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية قد نفذتا التوصية. وأنشأت بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية فريقاً لإدارة شؤون البائعين أسندت إليه مسؤولية كفاءة الاضطلاع بتقييم أداء البائعين وفقاً للإجراءات المعمول بها.

إدارة الدعم الميداني	الإدارة المسؤولة:
نفذت	الحالة:
عالية	الأولوية:
لا ينطبق	التاريخ المستهدف:

التعويضات المقطوعة والتغطية التأمينية

١٧٢ - في الفقرة ١٣٣، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته السابقة المكررة بأن تلتزم بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والعمليات المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور التزاماً تاماً بالشروط الواردة في دليل المشتريات فيما يتعلق بمسألة التعويضات المقطوعة.

١٧٣ - قامت بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد بسحب مطالباتها بالتعويضات المقطوعة في مقابل إجراء تخفيض في تكاليف أقساط المكتب الإداري خلال الأشهر الأربعة الأولى من العقد. وتقوم العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور حالياً بتطبيق بند التعويضات المقطوعة على أساس كل حالة على حدة وفقاً للدليل المشتريات. وعلاوة على ذلك، فقد جرى تفصيل خطوات إجرائية وخطط زمنية لتطبيق التعويضات المقطوعة في إطار العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

لدى الأقسام المعنية، بما في ذلك التدابير المقرر أن تبدأها وحدات المحاسبة المستقلة، وقسم المشتريات، وقسم إدارة العقود، وقسم المالية. وأصدرت إدارة البعثة تعليمات إلى هذه الأقسام توضح فيها مسؤولياتها في تطبيق بنود التعويضات المقطوعة. ومن أجل المضي في تعزيز الاتساق والتماسك فيما بين المكونات المعنية، ستوضع الصيغة النهائية لإجراء تشغيلي موحد خلال الربع الأول من عام ٢٠١١ للمكاتب ذات الصلة بحيث يبين كذلك مسؤولياتها عن تطبيق مطالبات التعويضات المقطوعة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

هاء - الممتلكات المستهلكة

١٧٤ - في الفقرة ١٤١، كرر المجلس توصيته السابقة للإدارة بالتعجيل باستعداداتها لتسجيل الممتلكات المستهلكة والكشف عن قيمتها في البيانات المالية و/أو في الملاحظات عليها.

١٧٥ - كتفت الإدارة جهودها من أجل الإفصاح عن الممتلكات المستهلكة في البيانات المالية بأسرع ما يمكن. ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرات ٥٠ إلى ٥٤، أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الشؤون الإدارية
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١٤

عمليات الجرد المادي وسجلات المخزون

١٧٦ - في الفقرة ١٤٦، كرر المجلس توصيته السابقة القاضية بأن تقوم الإدارة بتعزيز إدارة الممتلكات المستهلكة ومراقبتها عن طريق كفالة الاحتفاظ بسجلات دقيقة، وإجراء عمليات جرد مادي بصورة دورية، والتحقق من الفروق فوراً، واتخاذ إجراءات تصحيحية على وجه السرعة.

١٧٧ - تناولت الإدارة الحاجة إلى تعزيز إدارة الممتلكات المستهلكة والرقابة عليها عن طريق إصدار ثلاثة توجيهات بشأن إدارة الممتلكات، وكذلك مبادئ توجيهية لإدارة الدعم الميداني

بشأن عمليات التخزين. وعلى وجه الخصوص، فإن التوجيه بشأن إدارة الممتلكات الذي أصدرته الإدارة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ يستحدث مؤشرا للأداء لرصد الموجودات من الممتلكات المستهلكة الموجودة بالمخزون، بوصف ذلك جزءا من نظام قياس أداء إدارة الممتلكات لدى إدارة الدعم الميداني. ويمكن مؤشر الأداء وحدة المحاسبة المستقلة من رصد عملية توفيق الفروق بين عمليات الجرد المادي والكميات المسجلة في نظام (غاليليو) لإدارة المخزون. وتؤكد نتائج الفترة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ الاتجاه الإيجابي في إدارة الممتلكات المستهلكة، الذي لوحظ على مدى السنوات الثلاث الماضية. وقد نشرت إدارة الدعم الميداني، من خلال جماعة ممارسي إدارة الممتلكات، أفضل الممارسات الميدانية في إدارة الممتلكات المستهلكة، من قبيل المبادئ التوجيهية الخاصة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بعنوان "ست نقاط للعمل بشأن الممتلكات المستهلكة"، والإجراء التشغيلي الموحد لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بشأن منع السرقة والخسائر من المخازن. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، أطلقت إدارة الدعم الميداني مشروعاً لتعزيز إدارة المخزون لدى البعثات عن طريق إنشاء فهرس بالممتلكات المستهلكة يخضع لإشراف مركزي. وتهدف الإدارة إلى منهجية وتنقية بيانات الممتلكات المستهلكة في نظام (غاليليو) لإدارة المخزون، مما سيؤدي بشكل كبير إلى تعزيز قدرة البعثات على الاحتفاظ ببيانات دقيقة، وسيؤدي إلى تحسين وضع إدارة الدعم الميداني في الوفاء بمتطلبات الإفصاح بشأن الممتلكات المستهلكة في البيانات المالية. ويشار أيضا إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرات ٥٠ إلى ٥٤، أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

إدارة مستويات المخزون

١٧٨ - في الفقرة ١٤٩، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا برصد الحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات المخزون في قاعدة البيانات لكفالة المحافظة على مستويات المخزون عند المستويات الموصى بها.

١٧٩ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٥٨ أعلاه.

إدارة الدعم الميداني	الإدارة المسؤولة:
قيد التنفيذ	الحالة:
متوسطة	الأولوية:
الربع الثالث من عام ٢٠١١	التاريخ المستهدف:

واو - الممتلكات غير المستهلكة

التحقق المادي وحالات التعارض

١٨٠ - في الفقرة ١٥٤، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تنفذ الإدارة عمليات تحقق مادي كاملة وتامة من قيمة الممتلكات غير المستهلكة المكشوف عنها في الملاحظات على البيانات المالية.

١٨١ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩، أعلاه.

إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني	الإدارة المسؤولة:
نفذت	الحالة:
عالية	الأولوية:
لا ينطبق	التاريخ المستهدف:

١٨٢ - في الفقرة ١٦٢، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته المكررة بأن تعمل جميع البعثات، على وجه السرعة، على التحقيق في حالات التعارض المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة واتخاذ التدابير المناسبة لكفالة دقة وموثوقية سجلات أصولها.

١٨٣ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ٣٩ و ٤٠، أعلاه.

إدارة الدعم الميداني	الإدارة المسؤولة:
قيد التنفيذ	الحالة:
عالية	الأولوية:
مستمرة التنفيذ	التاريخ المستهدف:

التأخيرات في شطب الممتلكات غير المستهلكة والتصرف فيها

١٨٤ - في الفقرة ١٦٩، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تعمل الإدارة على تعزيز رصدها لعمليات شطب الممتلكات غير المستهلكة والتصرف فيها على مستوى البعثات، وذلك لكفالة اتخاذ التدابير المناسبة للتعجيل بجميع عمليات الأصول قيد الشطب والتصرف.

١٨٥ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ٤٤ و ٤٥، أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

نسب المخزونات وفائضها

١٨٦ - أبلغ المجلس، في الفقرة ١٨٠، بأن الإدارة وافقت على توصيته بالقيام بما يلي:
 (أ) استعراض الممتلكات غير المستهلكة في جميع البعثات العاملة للتحقق من الكميات الواقعية التي ينبغي الاحتفاظ بها؛ (ب) تحديد الأصول الفائضة والإعلان عنها في المنظومة؛ (ج) اتخاذ التدابير الملائمة لتحويل فائض الأصول كله إلى البعثات التي تحتاج إليها أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، أو التصرف فيها حسب الاقتضاء.

١٨٧ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٤٩، أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

الوقاية من الحرائق والسلامة

١٨٨ - في الفقرة ١٨٣، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بأن تقوم العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بتركيب نظم للإنذار المبكر بالحرائق في جميع المستودعات.

١٨٩ - وقامت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بتركيب أجهزة لإطفاء الحرائق في مستودعاتها. وقامت بتركيب نظم لكشف النيران في مجمع معهد البحوث الزراعية، ولا يزال تركيب هذه النظم جاريا في المرافق الأخرى التابعة للبعثة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

زاي - تخفيض حجم البعثات وتصنيفاتها

تخفيض حجم بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

١٩٠ - في الفقرة ١٨٧، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بشأن إعداد وثائق متعلقة بالدروس المستفادة من إعادة هيكلة بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وإدماجها في السياسات التشغيلية.

١٩١ - وتوضح الإدارة أن الإجراءات التي اتخذتها بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بشأن تخفيض حجم البعثة تتماشى مع أحكام القاعدة ٩-٧ من النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وتم شرح المعايير لجميع الموظفين قبل بداية عملية التخفيض.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا تنطبق

حاء - مخزونات النشر الاستراتيجية

١٩٢ - في الفقرة ١٩٥، أوصى المجلس بأن تعزز الإدارة عملية رصد مخزونات النشر الاستراتيجية البطيئة التصريف.

١٩٣ - ونفذت الإدارة نظام الرصد الدوري للأصناف البطيئة التصريف من مخزونات النشر الاستراتيجية. وكاشتراط، تقوم قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات حالياً بالرصد وتقديم تقارير فصلية عن الأصناف البطيئة التصريف إلى شعبة الدعم اللوجستي.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

إرسال مخزونات النشر الاستراتيجية

١٩٤ - في الفقرة ١٩٨، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بإرسال الأصناف على أساس مبدأ "الواصل أولاً يرحل أولاً" لتجنب احتمال تدهور وتقادم مخزونات النشر الاستراتيجية.

١٩٥- وتكرر الإدارة أنها تتبع سياسة أفضل الممارسات لإدارة المخزون القائمة على أساس مبدأ "الواصل أولاً يرحل أولاً"، بحيث توزع أولاً الأصناف الأقدم. وعليه، تجري مناوبة أصناف مخزونات النشر الاستراتيجية حسب العمر بما يكفل صلاحية استخدامها الكاملة عند توزيعها. وأصبحت الآن قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات تمثل امتثالا تاما لمبدأ "الواصل أولاً يرحل أولاً" في إدارة مخزونات النشر الاستراتيجية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا تنطبق

العمر المتوقع

١٩٦ - في الفقرة ٢٠١، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بوضع آلية رصد لمنع الاحتفاظ بمخزونات النشر الاستراتيجية لمدة تتجاوز عمرها المتوقع.

١٩٧ - وتكرر الإدارة أن مجموعات اللوازم الطبية للصدمات، التي تستند إليها التوصية، تشمل أصناف الممتلكات غير المستهلكة والمستهلكة على السواء، بما فيها الأدوية والضمادات، التي تجري مناوبتها وفقاً لجدول زمني مقرر، أو بعد استخدام المجموعات في حالات الطوارئ. وقد أبقى على جاهزية المجموعات التي أرسلت إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور تأهباً لأي طارئ طبي. وشحن البائع العناصر المستهلكة في هذه المجموعات إلى برينديزي ونُقلت فيما بعد إلى العملية المختلطة مما أسفر عن انتهاء صلاحية عدد من العناصر المستهلكة. واتخذت الإدارة إجراءات مع البائع في عقد نظام المعدات لكفالة ألا تتضمن إرساليات مجموعات اللوازم الطبية من مخزونات النشر الاستراتيجية سوى الأصناف القابلة للاستهلاك التي ما زال لها فترة كافية للانتفاع بها. وتم استبدال جميع الأصناف التي انتهت صلاحيتها في مجموعات اللوازم الطبية للصدمات التي تشكل عنصر النشر المحمول جواً في مخزونات النشر الاستراتيجية المحتفظ بها في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

طاء - المعدات المملوكة للوحدات

رصد استهلاك الوقود

١٩٨ - في الفقرة ٢٠٤، أوصى المجلس بأن تضع الإدارة ترتيبات من أجل رصد استهلاك الوقود على صعيد المعدات المملوكة للوحدات.

١٩٩ - وعلى مستوى البعثات، يتم تحديد معدلات استهلاك الوقود القياسية للمركبات والمولدات، بما فيها تلك الموجودة في الوحدات، عن طريق تقارير دورية يتم تشكيلها من جدول الأمم المتحدة الحسابي للوقود. وتستخدم البعثات إما النظام الإلكتروني لحاسبة الوقود في البعثات وإما بطاقات الرحلات لرصد استهلاك الوقود على صعيد المركبات. وتستخدم سجلات التشغيل لرصد ساعات العمل واستهلاك الوقود على صعيد المولدات. وأصدرت الإدارة التوجيه اللازم للبعثات لضمان المحاسبة الفعالة في مجال الوقود.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

ياء - إدارة أسطول المركبات

٢٠٠ - في الفقرة ٢٣٦، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في أفريقيا الوسطى وتشاد ببذل جهود للاحتفاظ بكمية كافية من المواد اللازمة لورش الإصلاح لتقليل فترة انتظار المركبات.

٢٠١ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ٢٦٧ و ٢٦٨ من التقرير الحالي للمجلس (A/65/5 (Vol.II)، الفصل الثاني). وأكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠، أن تنفيذ بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد للتوصية قد تجاوزته الأحداث.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

كاف - إدارة الوقود

احتياطات الوقود الاستراتيجية

٢٠٢ - في الفقرة ٢٤٤، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات باتخاذ خطوات للاحتفاظ باحتياطي استراتيجي من الوقود.

٢٠٣ - وأكد المجلس في تقاريره المؤقتة التي صدرت خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور نفذت هذه التوصية. وفي مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، لم يتسن تركيب مخزونات وقود كافية خلال الفترة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠ بسبب الطبيعة المؤقتة للعقد الأولي المتعلق بالوقود. وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، منح المقر مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال عقداً طويل الأمد للوقود ينص على تكوين مخزون استراتيجي من الوقود يبلغ مليون لتر. وأكدت البعثة أنه يجري حالياً تعبئة الجهود التي يقوم بها المتعاقد ومن المتوقع أن يكون المخزون جاهزاً خلال الفصل الأول من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

استهلاك الوقود

٢٠٤ - في الفقرة ٢٤٩، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات بتعزيز رصدها لأنماط استهلاك الوقود.

٢٠٥ - وأكد المجلس في تقاريره المؤقتة التي صدرت خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك نفذت التوصية، وأن تنفيذ التوصية في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد قد تجاوزته الأحداث. واستكملت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية معايرة الخزانات وقامت بتوفير أسياخ لقياس منسوب الوقود في خزانات المولدات والمركبات في أربعة مواقع من مواقع الأفرقة وفي قاعدة اللوجستيات. وتجري الاستعاضة عن جميع الخزانات غير المستوفية للشروط بعدادات لقياس التدفق وأسياخ لقياس منسوب الوقود لتسهيل رصد استهلاك المولدات من الوقود. وأصدرت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي توجيهها رسمياً بشأن تسجيل

إمدادات الوقود، والموظفين المأذون لهم بالتوقيع على استلام الوقود، وخصوصا فيما يتعلق باستلام الوقود لإعادة ملء المولدات. واعترافا بأنه قد لا يوجد موظفون مهندسون لتسجيل إمدادات الوقود في جميع المواقع، تنص إجراءات التشغيل الموحدة للبعثة بشأن مراقبة وقود المولدات المملوكة للأمم المتحدة على أن يوقع موظف دولي على استلام الوقود في هذه المواقع. وتم اتخاذ هذه التدابير للتمكين من تحسين مراقبة الوقود وإدارته. كما أن التحميل اليدوي الدوري لبيانات سجلات حركة المركبات يمكن البعثة من الرصد الدقيق لاستهلاك مركباتها من الوقود. وذكّرت الإدارة مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال برصد استهلاك الوقود وفقا للإجراءات المعمول بها، وتقوم بمتابعة هذه المسألة مع البعثة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١١

لام - إدارة حصص الإعاشة

دليل حصص الإعاشة

٢٠٦ - في الفقرة ٢٥٥، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بتحديث دليل حصص الإعاشة ليعكس التغيرات في جدول الأمم المتحدة لحصص الإعاشة وطرائق طلب الطعام.

٢٠٧ - واجتمع الفريق العامل الذي يتولى تحديث دليل حصص الإعاشة في برينديزي في حزيران/يونيه ٢٠١٠ وأصدر مخططا لمشروع الدليل يعكس العمليات المتسقة مع جدول الأمم المتحدة لحصص الإعاشة. واستكملت المنهجية الخاصة بطلب الغذاء والإبلاغ به ورصده استنادا إلى خطة قوائم الطعام القائمة على الوصفات. ونفذت بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية هذا النظام في آب/أغسطس ٢٠١٠؛ ومن المقرر تنفيذه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وفي العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في السودان في آذار/مارس ٢٠١١، وتليهما بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبعثة الأمم المتحدة في ليريا. وبسبب التغييرات المقترحة في المعايير الغذائية وآلية مراقبة

الجودة ورصدها التي تمخض عنها استعراض المستشار بشأن التغذية لجدول الأمم المتحدة لحصص الإعاشة، يتوقع أن يصدر الدليل خلال الربع الثاني من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

ميم - العمليات الجوية

ميزانية الطيران

٢٠٨ - في الفقرة ٢٧٥، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات بمعالجة النقص في استخدام ساعات الطيران المدرجة في الميزانية.

٢٠٩ - ويشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٩٧، أعلاه. وأكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية نفذت هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

استرداد تكاليف الوقود

٢١٠ - في الفقرة ٢٨٦، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة ما يلي: (أ) قيام بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بعمليات متابعة منتظمة فيما يتعلق بالأرصدة غير المسددة المتصلة بتكاليف الوقود القابلة للاسترداد من شركات الطيران؛ (ب) استرداد بعثة الأمم المتحدة في السودان لتكاليف استهلاك الوقود للرحلات الجوية غير المدرة للإيرادات.

٢١١ - وأفادت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بإحراز تقدم كبير في تسوية الحسابات المستحقة القبض التي لم تسدد منذ أكثر من سنة. وتم تسوية مبلغ ١٣٩ ١٣٩ دولاراً من أصل مبلغ ٣٤٥ ٧٥٧ دولاراً غير المسدد في حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وكما سبق أن أُبلغ به المجلس، تقوم بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا حالياً بشكل منتظم برصد الحسابات المستحقة القبض من

شركات الطيران لتيسير استردادها في أوانها. وأكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن بعثة الأمم المتحدة في السودان نفذت هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

إدارة وتقييم اتفاقات استئجار الطائرات

٢١٢ - في الفقرة ٢٩٢، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بأن تقوم بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بتعزيز التدابير المتعلقة بإدارة وتقييم اتفاقات استئجار الطائرات، بالتشاور مع المقرر.

٢١٣ - وتشعر الإدارة بقلق إزاء استمرار وجود حالات عدم تقديم تقييمات لأداء شركات النقل الجوي إلى الإدارة وفقا للإجراءات المعمول بها. وتوجيهات الإدارة بشأن السياسة العامة واضحة فيما يتعلق بالمواعيد النهائية لتقديم التقارير عن تقييم الأداء. وذكرت الإدارة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأن ترصد بدقة تقارير تقييم الأداء وتكفل تقديمها إلى الإدارة حسب الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

نون - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

تنظيم الرقابة

٢١٤ - في الفقرة ٣٠٢، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات باستعراض ضوابط الوصول باستخدام كلمات السر وإجراء التعديلات اللازمة لتعزيز هذه الضوابط.

٢١٥ - وأكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية نفذتا هذه التوصية. وفي الصيغة الحالية من نظام "صن"

(SunSystem) الضوابط الخاصة بإنفاذ متطلبات تغيير كلمة السر بشكل دوري والطول الأدنى لكلمة السر وكلمات السر التي تشمل حروفا وأرقاما. وذكرت الإدارة جميع البعثات بتطبيق تحديد المعايير الخاصة بها. وفي هذه الأثناء، أبلغت بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي بأنها قامت بتعزيز الضوابط الداخلية لمكافحة الوصول غير المأذون به إلى نظام "صن" عن طريق استخدام شاشات التوقف الموقوت لنظام ويندوز مع رقابة على كلمة السر، ويطلب من المستخدم تغيير كلمة سره كل ٤٢ يوما، وفقا لسياسة الإدارة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نفذت
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا تنطبق

السياسات والإجراءات

٢١٦ - في الفقرة ٣١١، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بأن تضع بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في صيغة نهائية السياسات والإجراءات المتعلقة بنظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٢١٧ - أكد المجلس، في تقريره المؤقت الصادر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠، أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو قد نفذت التوصية. وأكدت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا أن ٧ من أصل ١٨ من السياسات والإجراءات المتعلقة بنظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد صدرت بحلول آب/أغسطس ٢٠١٠. وعلاوة على ذلك، وُجّهت السياسات والإجراءات الثلاثة التي تتطلب أن يبت فيها المقر، إلى البعثات، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. وأفادت هذه الأخيرة أن السياسات المتبقية ستوضع في صيغتها النهائية في الربع الأول من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المحدد:	الربع الأول من عام ٢٠١١

بناء القدرات

٢١٨ - في الفقرة ٣١٥، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بما يلي: (أ) قيام بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو بتعيين أعضاء جدد في لجنة استعراض

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) قيام بعثة الأمم المتحدة في السودان بإنشاء وحدة أمن المعلومات وتعيين منسق أمن المعلومات ومدير برنامج نظام مراقبة الدخول ومدير برنامج أنظمة الأمن.

٢١٩ - في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، عقدت لجنة استعراض تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أُعيد تشكيلها، اجتماعها الأول في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وعقدت اجتماعاتها الأخرى في آب/أغسطس وتشرين/نوفمبر ٢٠١٠. وذكرت البعثة أن وحدة أمن المعلومات ستجتمع بانتظام، ولكن بحسب الاقتضاء. وكانت بعثة الأمم المتحدة في السودان قد أنشأت وحدة أمن المعلومات ضمن دائرة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، بقدوم منسقتها لشؤون أمن تكنولوجيا المعلومات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. ويضطلع هذا المنسق بمهام مدير برنامج نظام مراقبة الدخول ومدير برنامج نظم الأمن ريثما يتم توفير ملاك وظيفي كامل لوحدة أمن المعلومات.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	نُفِّذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المحدد:	لا ينطبق

سين - إدارة الموارد البشرية

معدلات الشواغر والدوران

٢٢٠ - في الفقرة ٣٢٤، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته المكررة بأن تتخذ تدابير عاجلة لملء الشواغر لكي تتمكن البعثات من تنفيذ ولاياتها على نحو فعال.

٢٢١ - تجددت الإدارة تأكيد أنها بصدد وضع نظام إدارة المواهب الجديد موضع التنفيذ في الميدان. وهو منحي ييسر عملية استقدام الموظفين ويقلص إلى حد كبير من الوقت السابق على الاستقدام، وذلك من خلال إضفاء الطابع المركزي على معظم مراحل عملية الاستقدام وإنشاء قوائم مناسبة العدد بأسماء المرشحين الذين يستوفون شروط الكفاءة العالية ويكونون على أهبة النشر الفوري إثر تقديم البعثات طلبات بشأنهم. ومنذ بدء العمل بذلك النظام، طرأ تحسّن كبير على معدل الشواغر للموظفين الدوليين في عمليات حفظ السلام تجلّى بانخفاضه من ٢٨ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ إلى ٢٣,٨ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. بل إن معدلات الشغور للموظفين المحليين برهنت على تحسن أفضل من ذلك تمثل في انخفاضها من ٢٩,٥ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ إلى ١٥,١ في المائة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

الوقت السابق على الاستقدام

٢٢٢ - في الفقرة ٣٢٧، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته المكررة بأن تتخذ جميع البعثات التدابير المناسبة لتقليص الوقت السابق على الاستقدام.

٢٢٣ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرتين ٢٢٢ و ٢٢٤ من التقرير الحالي للمجلس (A/65/5 (Vol.II)، الفصل الثاني).

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

تصنيف الوظائف

٢٢٤ - في الفقرة ٣٣٢، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بتعجيل البت في جميع طلبات تصنيف وإعادة تصنيف الوظائف في مختلف البعثات.

٢٢٥ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٢٢٨ من التقرير الحالي للمجلس (A/65/5 (Vol.II)، الفصل الثاني).

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	مستمرة التنفيذ

نظام تقييم الأداء

٢٢٦ - في الفقرة ٣٣٧، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تنفذ بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إجراءات لضمان ملء تقييمات الأداء وتوقيعها ضمن الإطار الزمني المحدد.

٢٢٧ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ٢٣٥ من التقرير الحالي للمجلس (A/65/5 (Vol.II)، الفصل الثاني). وقد أكد المجلس في تقريره المؤقت الذي صدر خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠، أن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد نفذت هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثالث من عام ٢٠١١

إدارة الإجازات

٢٢٨ - في الفقرة ٣٤٠، أفاد المجلس أن الإدارة وافقت على توصيته بضمان أن تتقيد جميع البعثات تقيدا صارما بالسياسة المتعلقة بتسجيل أوقات العمل والحضور ورصدها والتوفيق بين سجلات الحضور التي تحتفظ بها أقسام الموارد البشرية والسجلات الموجودة لدى أقسام الشؤون المالية.

٢٢٩ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ١٤٥، أعلاه.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

٢٣٠ - في الفقرة ٣٤١، أوصى المجلس بأن تقوم الإدارة بالتحقيق في جميع المستحقات المتبقية المتصلة بمدفوعات زائدة مسددة لموظفي حفظ السلام بهدف استردادها.

٢٣١ - طلبت إدارة الدعم الميداني من البعثات المعنية القيام بمطابقة جميع بيانات أوقات العمل والحضور المتعلقة بالموظفين الذين غادروا البعثات خلال الفترة قيد الاستعراض، وقد أُنجزت هذه المهمة. وتعمل إدارة الدعم الميداني مع البعثات لبدء إجراءات تفضي إلى استرداد ما يلزم من مدفوعات زائدة، حيثما انطبق ذلك. وتنطوي عملية الاسترداد تلك على مشاركة العديد من الجهات الفاعلة وعلى التنسيق بين البعثات والمقر. وتنطوي أيضا على استعراض كل حالة على حدة بما يضمن قيام البعثات ذات الأرصدة السالبة، بإصدار إجراءات وظيفية تفضي باعتبار الموظفين المعنيين في حالة إجازة خاصة بدون مرتب، وتصويب الإجراءات الوظيفية الخاصة بانتهاء خدمتهم، بما يمكن وحدة جدول الرواتب من تحديد مبالغ المدفوعات الزائدة. وتُبذل كافة الجهود لإتمام هذه العملية بحلول الربع الثاني من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني
 الحالة: قيد التنفيذ
 درجة الأولوية: متوسطة
 التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

٢٣٢ - في الفقرة ٣٤٣، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بضمان أن تقوم بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية باستكمال سجلات الإجازات في الوقت المحدد في نظام "ماتريكس" وأن تكون معاملات الإجازات المرضية معتمدة على النحو الواجب لضمان الدقة في حساب أرصدة الإجازات.
 ٢٣٣ - يشار إلى تعليقات الإدارة الواردة في الفقرة ١٤٥، أعلاه.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني
 الحالة: قيد التنفيذ
 درجة الأولوية: متوسطة
 التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١١

التدريب التمهيدي

٢٣٤ - في الفقرة ٣٥٠، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة إكمال الموظفين المدنيين تدريبهم التمهيدي قبل بدء أعمالهم.
 ٢٣٥ - تطلب إدارة الدعم الميداني إلى إدارة عمليات حفظ السلام أن توافق على أي استثناءات من الشرط القاضي بأن يتلقى الموظفون المكلفون بمهام في بعثات حفظ السلام تدريباً تمهيدياً قبل نشرهم. ويجري تطوير عملية حفظ السجلات من أجل ضمان متابعة الحالات القليلة التي تحظى فيها الاستثناءات من ذلك التدريب بالموافقة لأسباب تشغيلية عاجلة. وبفضل بدء العمل بالنظام الإلكتروني لإدارة المواهب، يتوقع أن تُنفذ هذه التوصية في الربع الثاني من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الميداني
 الحالة: قيد التنفيذ
 درجة الأولوية: عالية
 التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠١١

إدارة ما بعد التدريب

٢٣٦ - في الفقرة ٣٥٧، أفاد المجلس بأن الإدارة وافقت على توصيته بضمان أن تعزز جميع البعثات توثيقها ورصدها لما يُجرى من دورات تدريبية.

٢٣٧ - أكد المجلس في تقاريره المؤقتة التي صدرت خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن تنفيذ بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد لهذه التوصية قد تجاوزته الأحداث وأن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد نفذت التوصية. وأكدت قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات أنها تنظر في الوقت الراهن في وضع مشروع إجراءات تشغيل قياسية لمراكز التدريب وأنه من المتوقع أن يصدر خلال الربع الأول من عام ٢٠١١.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠١١

عين - مشاريع الأثر السريع

تنفيذ المشاريع

٢٣٨ - في الفقرة ٣٦٣، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تكفل الإدارة قيام جميع البعثات باتخاذ التدابير المناسبة لضمان إنجاز المشاريع السريعة الأثر ضمن الأطر الزمنية المحددة.

٢٣٩ - أكد المجلس في تقاريره المؤقتة التي صدرت خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٠ أن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وبعثة الأمم المتحدة في السودان قد نفذتا هذه التوصية. وتوضح إدارة الدعم الميداني أن المبادئ التوجيهية لمشاريع الأثر السريع التي صدرت للبعثات ليست إلزامية. إلا أنه يجري استعراض لتلك المبادئ التوجيهية سيراعي التوصيات الصادرة عن الهيئات الرقابية.

٢٤٠ - وقامت بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا باستعراض عمليتي تحديد واختيار المشاريع لكي تكفل ألا يُموّل من المشاريع إلا ما يمكن تنفيذه في غضون المواعيد الزمنية المحددة. وأعدت البعثة أيضا قائمة تصفية بأسماء الشركاء المنفذين المشهود لهم بالكفاءة وحسن الأداء. وتواصل البعثة عملها مع الشركاء الحكوميين ووكالات الأمم المتحدة لتحديد المشاريع ذات

الأولوية والمحافظة في كل الأوقات على قائمة مستكملة للمشاريع الممولة والمشاريع غير الممولة، وذلك لغرض التعجيل بوتيرة تحديدها. وتمثل نسبة المشاريع غير المتعلقة بالتشييد أكثر من ٢٠ في المائة من المشاريع الممولة، بما يمثل تحسنا عن السنة الماضية عندما بلغت تلك النسبة ٤ في المائة. وتُعزى حالات التأخير في التنفيذ أساسا إلى الترددي البالغ للبنية التحتية الطرقية خارج العاصمة. وقد خضعت عملية اختيار المشاريع للاستعراض لضمان ألا يُنظر لأغراض التمويل، إلا في المشاريع المتعلقة بالمناطق التي يمكن الوصول إليها إلى حد ما. وتعمل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا على نحو متزايد مع الشركاء المنفذين لتصفية الحسابات المستحقة القبض التي لم تسدد منذ فترة طويلة. ففي يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وجهت البعثة رسائل إلى المتعاقدين الذين تأخروا عن تنفيذ المشاريع المسندة إليهم. وأبدى الوكيل العام لليبيريا تأييده واستعداده للعمل مع البعثة لتحقيق إنجاز المشاريع وتبيان حالة الأموال على سبيل السرعة.

٢٤١ - وتعمل منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية على تحديد سبل من شأنها أن تسهم في معالجة المشاكل، بما في ذلك نقص التمويل وحالات التأخير في إنجاز المشاريع. وباشرت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور تقييما عاما لأداء مشاريع الأثر السريع للفترة المالية ٢٠٠٩/٢٠١٠، واستعانت كذلك بخبرات استشاري لتقييم المسائل المتعلقة بتنفيذها وتقديم توصيات باتخاذ تدابير ملموسة لمعالجتها. وعملا بالتوصيات التي قدمها الخبير الاستشاري المذكور، استقدمت العملية المختلطة موظفا إداريا متمرسا ينصب تركيزه حاليا على القضايا المتصلة بمشاريع الأثر السريع وما يتصل بها، بما في ذلك القضايا التي طرحها المجلس. وعلاوة على ذلك، أجرت البعثة استعراضا لقياس مدى الامتثال وبدأت تقييمها سنويا لتلك المشاريع، ومن المتوقع أن تنتهي منه بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. ووُضعت استمارة تقييم قدرات الوكالات المنفذة ووُزعت على منسقي المشاريع السريعة الأثر. وقد قُدمت هذه الاستمارة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وإضافة إلى ذلك، استعرضت البعثة المبادئ التوجيهية ومخططها الدوري لسير العمليات وذلك على نحو ما أوصي به، مما يسهّل التنفيذ الفعال لمشاريع الأثر السريع على نطاق منطقة البعثة.

الإدارة المسؤولة:	إدارة الدعم الميداني
الحالة:	قيد التنفيذ
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠١١

فء - مهام المراجعة الداخلية للحسابات

تنفيذ خطة مراجعة الحسابات

٢٤٢ - في الفقرة ٣٧٢، كرر المجلس توصيته السابقة بأن يواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية رصد خطط عمل مراجعي الحسابات المقيمين بدقة لضمان إجراء عمليات المراجعة والانتهاء منها في الوقت المناسب.

٢٤٣ - تعقد إدارة شعبة المراجعة الداخلية للحسابات اجتماعات شهرية مع مكاتب مراجعي الحسابات المقيمين، ويتواصل رئيس دائرة مراجعة حسابات حفظ السلام بانتظام مع مراجعي الحسابات المقيمين لرصد تنفيذ خطط العمل عن كثب.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	نُفذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

تقارير المراجعة الداخلية للحسابات

٢٤٤ - في الفقرة ٣٧٧، كرر المجلس التأكيد على توصيته السابقة التي تدعو مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى كفالة أن تراعي مكاتب مراجعي الحسابات المقيمين المواعيد النهائية لإصدار تقارير مراجعي الحسابات، أو تقوم بتنقيح المواعيد التقديرية لإنجاز التقارير تماشياً مع الأهداف الواقعية والمهنية.

٢٤٥ - نُفذت هذه التوصية وسيستمر تنفيذها بزيادة تحسين عملية تخطيط مراجعة الحسابات بهدف وضع معالم إرشادية أكثر واقعية وزيادة رصد فرادى خطط مراجعة الحسابات عن كثب.

الإدارة المسؤولة:	مكتب خدمات الرقابة الداخلية
الحالة:	نُفذت
درجة الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق